الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة غرداية
كلية الحقوق و العلوم السياسية
قسم الحقوق

مطبوعة في مقياس:

تاريخ القانون والنظم القانونية

موجهة لطلبة سنة أولى جذع مشترك

من اعداد: الدكتور عبد المجيد خطوي

السنة الجامعية 2019/2018

مدخل عام لتاريخ القانون

تمهيد

يعد القانون مثله مثل باقي الأفكار التي عرفتها الإنسانية على مدار تطورها، وهو مجموعة القواعد الملزمة التي تنظم سلوك الفرد داخل الجماعة ويترتب عن مخالفتها الجزاء . أين مر بمراحل متعددة في نشأته وتكوينه وتطوره. والقانون في أصله فكرة نشأت تحت ضغط مجموعة عوامل متعلقة بالسلوك الإنساني مع بعضه البعض ، وقد حدد إطار هذه الفكرة ومضمونها في الوسط الاجتماعي الذي يحيط بالإنسان ومدى تفاعله معه؛ بالإضافة إلى دور تلك المؤثرات السياسية والاقتصادية في شئون الحكم والنظام في المجتمع ، دونما اغفال لدور الدين في نشأة القانون وتطوره. لذلك يجمع الفقهاء أن القانون نشأ من تداخل مجموعة عوامل أساسية هم: المجتمع والدين و الدولة و الاقتصاد والفكر الإنساني ومتطلبات الواقع الاجتماعي، موضوعه الأساسي هو تنظيم العلاقات الاجتماعية فيما بين الأفراد في المجتمع ، على نحو يكفل حقوق الإنسان بالمعنى الواسع لمفهوم حقوق الإنسان وهي في مفهومها مجموعة الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. [1]

ويظهر هذا التأثير الاجتماعي في مدنية الانسان وعدم استطاعته الحصول على حاجياته إلا بالتعاون مع غيره ، فكان لا بد من وجود قوانين لتنظيم العلاقات .لذلك نشأت القوانين وتطورت بتطور المجتمعات فالقوانين الحالية هي تطور للقوانين القديمة . ولابد من الرجوع للقوانين القديمة لمعرفة القوانين الجديدة . والمشرع يحتاج لدراسة النظم لفهم نشأة القوانين لأن القانون يتكون من أجزاء ثابتة وأخرى متغيرة بتغير العصور والمجتمعات . بحيث أن القانون نشأ بقصد تنظيم الحياة الاجتماعية منذ أول مراحل وجودها، وهو في سعيه إلى تحقيق هذا الهدف لابد أن يتدخل لفرض مجموعة من التنظيمات والقيود لتحقيق أكبر قدر من التوازن والتوفيق بين المصالح المختلفة والمتعارضة لأفراد المجتمع.[2]

عليه يمكننا مما سبق الوصول مجموعة الملاحظات أولها أن القانون فكرة ارتبطت بالإنسان،

---

[1] فايز محمد حسين، تاريخ النظم القانونية، ط1،منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت،2010،ص3.

[2] حمدي عبد الرحمن، فكرة القانون، د د ن، القاهرة،1979 ، ص ص، 4-5.

ارتباطا وثيقا وثانيها أن الإنسان كائن اجتماعي بطبعه و متمتع بملكة الحياة الاجتماعية المنظمة. كما يوجد ارتباط وثيق بين القانون والمجتمع. ويمثل المجتمع التربة التي تعيش بها وتتعايش فكرة القانون؛ ويظل القانون متأثرا بالمجتمع الذي نبت فيه ، وكذلك يؤثر القانون في المجتمع الذي يحكمه ؛ فالعلاقة بين المجتمع والقانون علاقة تأثر وتأثير.[1]

والدراسات القانونية تتكون من ثلاث أنواع : القوانين الحاضرة والمعاصرة القانون الوضعي والقوانين الماضية تاريخ النظم القانونية ، وما ينبغي أن يكون عليه القانون في المستقبل نظرية التشريع أو السياسة الشرعية.

وهذا يقودنا للحديث عن ركائز الدراسات القانونية أو بعبارة أخرى مجال دراسة القانون أين يشتمل على ثلاث ركائز ودعائم، أولها دراسة القوانين الوضعية الذي يهتم بدراسة وتحليل القواعد والنظم القانونية الحالية والراهنة. ثانيها دراسة تاريخ القانون الذي يدرس النظم القانونية والمصادر التي استقيت منها هذه النظم حتى وصلت إلى شكلها الحالي من حيث التنظيم والتنسيق والصياغة القانونية. وفي ذلك يقول الفقيه **سافيني** أن :

(القانون لم يكن وليد رأي واحد أو يوم واحد بل أنه وليد التاريخ وتداول الأيام والعصور، وهو بهذا يخضع لمبدأ التطور المستمر ويتكيف مع المجتمع الذي تتغير أفكاره وعاداته ونظمه مع الزمان، وعلى هذا فان الدراسة القانونية لا تقتصر على دراسة القانون في حاضره فحسب بل تمتد إلى ماضيه ومستقبله) أخيرا ، علم التشريع أو السياسة الشرعية التي تدرس مستقبل القانون وكيفية تحسينه وهي الناحية الفلسفية والسياسية في الدراسة القانونية أو ما يعبر عنه بفلسفة القانون.

والدراسات التاريخية للقانون على نوعين هما : دراسة تاريخ القانون ، ودراسة تاريخ النظم القانونية والبحث التاريخي الاجتماعي للقانون هام جدا لأنه يبين لنا أصول وتباين النظم القانونية من مجتمع لأخر وعوامل هذا التغير وتحولاته .وتقوم دراسة تاريخ النظم القانونية على المقارنة بين النظم التي سادت مجتمعات مختلفة في الماضي . لذلك فالدراسة التاريخية بالنسبة للمشرع كالمخبر بالنسبة لعالم الطبيعة. ويقصد بها تكوين العقلية القانونية للباحثين والمشتغلين

---

[1] فايز محمد حسين، المرجع السابق،ص4.

أساسا في مجال القانون.

ودراسة تاريخ النظم القانونية هي دراسة ذاتية للقواعد القانونية ، بمعنى أنها تتناول هذه القواعد سواء كانت متعلقة بالقانون الخاص أو القانون العام في حد ذاتها ، ولهذا فالباحث في تاريخ النظم يجب عليه ألا ينظر إلى القانون و أن يدرسه بنظرة مجردة باعتبارها وحدة ذات كيان مستقل قائم بذاته ، ومن خلال كافة الظروف ، والمؤثرات التي تحيط بالمجتمع الذي نشأ فيه بينما علم تاريخ النظم القانونية ، ينظر للخلفيات الدينية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية. وعليه تعتبر دراسة تاريخ النظم أشمل من دراسة تاريخ القانون، فتاريخ النظم يتعمق في دراسة القواعد القانونية التي عرفتها الحضارات الانسانية ، وعلاقتها مع النظم الاقتصادية والاجتماعية، وكذا تأثرها بهذه العوامل عبر المراحل التاريخية.[1]

ذلك أن تاريخ النظم يدرس القانون الذي أنتجته الحضارات الإنسانية المختلفة وربطها بالعوامل المؤثرة والمساعدة التي أوجدته في بعدها التاريخي والاقتصادي والسياسي والاجتماعي، بخلاف تاريخ القانون الذي لا يربط هذه القواعد المدروسة بالنظم الاقتصادية والاجتماعية أو تأثير هذه العوامل عليها، وهي كذلك لا تحاول إعطاء تفسير لنشأة القواعد التي تدرسها. لذلك تاريخ القانون تهتم فقط بجوهر القانون وبالتفاصيل الفنية لمواضيعه، دون ربط هذه التفاصيل بتلك العوامل المحيطة به. [2]

الأهمية والغاية من دراسة تاريخ القانون:

ان القواعد القانونية الراهنة ليست مجرد وقائع نشأت من الصدفة في حياة الشعوب و المجتمعات ، ذلك أن القانون هو انعكاس لظروف اقتصادية واجتماعية وسياسية وفكرية معينة في ظل زمان و مكان معينين. ولهذا فإن معرفة أي قانون يتطلب بالضرورة الاطلاع على العوامل التي ساهمت في وجوده وتطوره. ومن هنا تأتي أهمية دراسة تاريخ القواعد القانونية والكشف عن مضامينها في مختلف المراحل وعند الشعوب المتعددة المتباينة في ظروفها. وبدون

---

[1] دليلة فركوس، الوجيز في تاريخ النظم، دار الرغائب، الجزائر ،1999،ص ص،11-12.

[2] عكاشة محمد عبد العال، طارق المجذوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004، ص05 وما بعدها.

الرجوع لتاريخ القوانين لا يمكن فهم القوانين الحالية.

ودراسة تاريخ القانون تختلف عن دراسة النظم الاقتصادية والاجتماعية، لان الاول ينصب على التعرض للقواعد القانونية البحتة السارية في زمان ومكان معين بينما يراد بدراسة تاريخ النظم الاقتصادية والاجتماعية الاطلاع على تطور الانظمة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وهي اعم وأشمل لأنها تتضمن العدالة والقانون والدولة وأسلوب الحياة. اما تاريخ القانون فيقصد به دراسة تطور القواعد والافكار القانونية كالحق والعقد والقرض والمسؤولية والملكية والزواج والجرائم والعقوبات وغيرها.

كما أن دراسة تاريخ القانون يفيد في مجالات القانون المقارن، حيث يمكن الاطلاع على تطور الأفكار القانونية في مختلف النظم الاجتماعية والتاريخية والسياسية والمقارنة بينهما وبين القوانين الوضعية في الوقت الحاضر، فالزواج والعقود والملكية والجرائم والعقوبات وغيرها لم تكن على نمط او تنظيم موحد في عصر الفراعنة أو بلاد العراق القديم او في شريعة اليهود او عند اليونان او في القوانين الوضعية وهو أمر طبيعي تبعا لاختلاف الظروف الاجتماعية والاقتصادية ولعوامل اخرى عديدة كما سيتضح لنا. واذا كانت الحضارات الانسانية سلسلة مرتبطة بعضها ببعض فإن دراسة تاريخ القانون يكشف لنا فضل الشعوب القديمة على المجتمع الحديث. وتوضح لنا الحالة الأولي التي نشأت فيها الشرائع القديمة وتكونت فيها المبادئ أو النظم القانونية ، والوقوف على التطورات التي مرت بها تلك الشرائع والنظم والتعديلات المختلفة التي أصابتها في خلال العصور المتعاقبة حتى وصلت إلى حالتها الحاضرة. فالنظم القانونية السائدة في الوقت المعاصر لم تنشأ من العدم ولم تنشأ مرة واحدة إذ لم توجد بين عشية وضحاها بل هي ثمرة تطور طويل ونتاج تاريخ حافل بالأحداث ، فهي لصيقة بالإنسان ونظم المجتمع الانساني.

وتظهر الغاية من دراسة تاريخ القانون في فهم الأفكار والقواعد القانونية النافذة و أسلوب تطورها فالرجوع للماضي امر مهم في فهم القانون الوضعي. بل إن القانون الوضعي الحالي سيصبح في وقت لاحق تاريخا لن تفهم قوانين المستقبل بغير الرجوع الى احكامه.

كما ان الاطلاع على تطور الفكر القانوني يكشف لنا عن جانب من جوانب الثقافية والمستوى الحضاري للشعوب، فدراسة القوانين توجب معرفة أصوله التاريخية أي كيف كان تنظيم المجتمع الانساني واسلوب التطور وماذا اصبح عليه لاسيما وان هناك علاقة وطيدة بين

الجانب التطبيقي والافكار النظرية.

نخلص من ذاك الى ان دراسة تاريخ القانون يعني معرفة حقيقة الظاهرة القانونية وكيفية نشأتها واسلوب تطورها وماذا ستكون عليه وفي ذلك فائدة كبيرة لتكوين العقلية القانونية السليمة. وقبل التعرف على القوانين في الحضارات الشرقية وأهمها حضارة بلاد مابين النهرين العراقية والحضارة الفرعونية المصرية والحضارات الغربية وفي مقدمتها الحضارة الاغريقية اليونانية و النظم القانونية الرومانية مع التطرق لبعض القواعد الشرعية في القوانين الاسلامية وبعض القوانين في الجزائر ، وعليه لابد من الوقوف على النشأة التاريخية والكرونولوجية التاريخية والمجتمعات البدائية والحالة القانونية فيها وكذا الجوانب النظرية لتكوين المجتمعات البشرية وستقسم هذه الورقة البحثية الى الفصول التالية:

الفصل الاول: النشأة التاريخية والنظرية للقانون

الفصل الثاني: الحضارة العراقية القديمة

الفصل الثالث: الحضارة المصرية الفرعونية

الفصل الرابع: الحضارة اليونانية الاغريقية

الفصل الخامس: الحضارة الرومانية اللاتيني

الفصل الاول: النشأة التاريخية والنظرية للقانون

تمهيد:

يقول الله تعالى في سورة آل عمران: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [1]، وفي سورة غافر ﴿ أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْهُمْ وَأَشَدَّ قُوَّةً وَآثَارًا فِي الْأَرْضِ فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُم مَّا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾[2]

وعليه ان أي نظام قانوني السائد في أي مجتمع ليس وليد اللحظة بل نتيجة مجموعة ترسبات ومقومات تاريخية متكاملة، ذلك أن التطور التاريخي لا يكون دون مغزى أو معنى دون فهم النظم القانونية أو بحث جذورها التاريخية ؛ إذ أنه أية فكرة لا يمكن فهمها فهما جيدا إلا من خلال تاريخها ؛ ولذا قيل أن أية مشكلة إذا قررنا معالجتها بطريقة علمية يجب أن نبحث كيف نشأت وكيف تطورت وماذا أصبحت. هذه النشأة تخضع لمكونات تاريخية واقعية في المجتمع الانساني وتدعمها نظريات حاولت تحديد أساس تكوين المجتمع البشري.لهذا سنتطرق في هذا الفصل لمبحثين، الاول النشأة التاريخية والواقعية للقانون، أما المبحث الثاني نعرج فيه لنظريات تكوين المجتمع البشري.

المبحث الاول: النشأة التاريخية والواقعية للقانون.

ان علماء الجيولوجيا يقدرون عمر كوكب الارض منذ انفصاله عن الشمس ب 4.5 بليون سنة ، كوكب الأرض و يعرف أيضا باسم الكرة الأرضية، هو كوكب تعيش فيه كائنات حية و منها الإنسان، والكوكب الثالث بعدا عن الشمس في أكبر نظام شمسي، والجسم الكوكبي الوحيد في النظام الشمسي الذي يوجد به حياة، على الأقل المعروف إلى يومنا هذا.

وقد قسم الباحثون العصور البشرية الى عصر ماقبل التاريخ أو عصر ما قبل الكتابة ثم عصر ما بعد التاريخ بعد أن تعلم الانسان الكتابة وطورها من الكتابة التصويرية ثم الرمزية الى أن وصلت الى الشكل التي هي عليها الان، وبالتالي ظهور الاشكال الاولى للتنظيم القانوني أين مرت بأربع مراحل أساسية.

---

[1] سورة ال عمران ، الآية 140.

[2] سورة غافر، الآية 82.

المطلب الأول: مرحلة سلطان القوة والانتقام

يقول الباحثون أن الانسان كانت له طبيعة وحشية، فكانت القوة هي تنشئ الحق وتحميه وتقوم العلاقات على أساس من التبعية التي كانت له ويقوم على أساس القوة والتقاتل على القوت والطعام، لذلك اطلق عليه بعض العلماء تسمية عصر التقاط الأقوات سواء يجمع الطعام وصيد الحيوانات والاسماك.

و تتميز هذه المرحلة بأن حفظ النظام في المجتمع يتم عن طريق القوة والغلبة، ولذلك لا يوجد قانون بالمعنى المفهوم لنا الآن، بل مجموعة تقاليد غريزية أو مجرد إحساس وشعور بوجود حقوق وواجبات للناس، والمظهر الخارجي لهذا الإحساس وتلك التقاليد هو استعمال القوة. وهذه المرحلة ظلت سائدة حتى بداية العصر الحجري الحديث حيث ظل الإنسان يعتمد في حياته على الصيد و جمع الثمار[1]. كان أساس الحياة في مرحلة القوة والانتقام الفردي عيش الانسان الأول في جماعات صغيرة متضامنة ومنفصلة عن غيرها من الجماعات الأخرى وحتى تدافع عن نفسها كانت القوة اساس اقتضاء الحقوق وتقوم العلاقة بين هذه الجماعات على التبعية المطلقة والخضوع التام لرئيس القبيلة ذو السلطة المطلقة كان الفرد المعتدي يوقع عليه العقاب أو اسرته ثم أصبح التعامل توافقيا أي باتفاق الجماعة . ومن صور العقاب في هذه المرحلة الزمنية نفي الجاني من الجماعة وقصاص من تسليمه إلى اهل المجني عليه يفعلون به ما شاءوا ، مع تقدم الزمن أصبح هؤلاء الناس يلجؤون إلى رؤساء الجماعات والكهان ورجال الدين لحل نزاعاتهم فازدادت قوتهم حكما وإلزاما وبذلك حلت العقوبة بالتحكيم محل الانتقام الفردي مما أدى الى سطوع نجم السلطة الدينية.

المطلب الثاني :مرحلة سلطة تقليد الدينية

في هذه الحقبة عبد الناس آلهة مختلفة دون عبادة الله الواحد القهار و قد كانوا يعبدون الظواهر الطبيعية مثل الشمس القمر والرياح والسحاب ، فكانوا يخشون غضبها وكان الكاهن هو من يتولى القيام بالشعائر الدينية كما أن معظم الاحكام تنسب للآلهة.

---

[1] صوفي حسن أبو طالب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية، القاهرة،1978،ص36.

ويتميز هذا العصر بظهور قواعد قانونية في صورة أحكام إلهية في الحالات الفردية سرعان ما تحولت إلى عادات وتقاليد عامة، ولكن الدين ظل هو مصدرها مما جعل الرجل الدين السلطان الأول في المجتمع. وقد ظهر القانون على هذه الصورة في مرحلة البربرية بعد ما اعتمد الإنسان في حياته على الزراعة، وظلت هذه الصورة سائدة في العصر الحجري الحديث ومعظم عصر استعمال المعادن. وبعض الشعوب ظلت تعيش في هذه المرحلة حتى اهتدت إلى الكتابة فدونت قانونها وهو في صورة تقاليد دينية.[1]

المطلب الثالث :مرحلة التقاليد العرفية

لعبت التقاليد العرفية دورا كبيرا في نشأة وتكوين القانون والنظم القانونية في العالم القديم والعالم الحديث. ولكن في العالم القديم كان أثرها أكبر وأعظم التأخر ظهور التشريع . ولقد تراجع دور العرف والتقاليد في المجتمعات الحديثة ؛ نظرا لتزايد حركة التشريع، ولكن بالرغم من هذا التراجع فمازالت الأعراف والتقاليد تلعب دورا كبيرا في أنظمة قانونية كثيرة ، ولكن هذا الدور يختلف من نظام قانوني إلى أخر.[2]

الفرع الأول :مضمون التقاليد العرفية

التقاليد العرفية أساسها العرف CUSTOM هو اطراد سلوك الأفراد على أتباع سنة معينة في العمل مع الاعتقاد بلزوم هذه السنة أو هذا السلوك كقاعدة قانونية ". ويعرف أيضا بأنه :" اعتياد الناس على سلوك معين في ناحية معينة من حياتهم الاجتماعية بحيث ينشأ لديهم الاعتقاد بوجود قاعدة ملزمة يتعرض من يخالفها الجزاء مادي" 3.ففكرة العرف كمصدر للقانون تقوم على تواتر العمل على الأخذ بحلول معينة إلى الحد الذي يتكون معه اعتقاد بضرورة احترامها والانصياع لحكمها، ولذا فالعرف يتكون تلقائيا من ضروريات الحياة في الجماعة بمعزل عن تدخل السلطة العامة فيها ، وبناء عليه، فالعرف هو طريق تلقائي لتكوين القانون ، ولذا فإنه يستجيب بدقة لمتطلبات الحياة في الجماعة . هذا من ناحية، ومن ناحية

---

[1] صوفي حسن أبو طالب، المرجع السابق،ص37

[2] فايز محمد حسين، المرجع السابق ، ص71.

[3] نزيه المهدي ، المدخل لدراسة القانون ، القاهرة ، 1992 ، ص156 وما بعدا.

ثانية ، فالعرف لا يعدو أن يكون معنى يستخلص مما يجري عليه العمل في الجماعة ، كسنة ملزمة . دون أن يكون مدونا في وثيقة مكتوبة.

الفرع الثاني : أساس التقاليد العرفية كمصدر للقانون

لقد بقيت التقاليد الدينية سائدة زمنا طويلا، وبفضل تطور المجتمعات حلت محلها الأعراف والتقاليد وبذلك نشأ الحكم الديمقراطي "حكم الأغلبية" ، فأصبحت الأحكام تصدر باسم الشعب. وتميز هذه المرحلة بانفصال السلطتين الزمنية والدينية عن بعضهما وما أعقب ذلك من انفصال القانون عن الدين مما أدى إلى ظهور العرف كمصدر للقانون. واعتماد القاعدة القانونية على العرف أدى إلى ضرورة تخصص بعض من الناس المدنيين بعيدا نسبيا عن الكهنة ورجال الدين في شرح القواعد العرفية وبيان مجال تطبيقها فظهر الفقه كمصدر للقانون. وفي المجتمعات التي اشتدت فيها قوة الدولة ظهر التشريع كمصدر ثانوي للقانون.

المطلب الرابع: مرحلة تدوين القانون:

منذ قديم الأزل يسعى الإنسان لتدوين تاريخه ومراحل حياته الهامة بشتى الطرق، فإذا نظرنا للإنسان البدائي نجد أنه قام بحفر بعض النقوش والرموز على جدران الكهوف التي سكنها حتى يترك أثراً يخبر من سيأتي بعده أنه كان هنا، لولا هذه الرموز ما عرفنا شيئاً عن حياة الإنسان الأول ومراحل تطورها، لكن هذه الطريقة لم تكن فعالة بما فيه الكفاية حتى تسمح للإنسان بتسجيل كل ما يرغب، لذلك كان لابد من وسيلة أخرى أكثر تطوراً ومرونة حتى يكون له الحرية في تسجيل ما يشاء بمنتهى الدقة، من هنا ظهرت الكتابة في بلاد ما بين النهرين فيما بين أعوام 3000-3500 قبل الميلاد أين كانت البدايات الأولى للكتابة، وبعد ذلك بفترة يسيرة تجلت سمات واضحة للتدوين في وادي النيل، ثم ما لبث عقب ذلك أن تطورت أساليب الكتابة في بلاد الشام والجزيرة العربية، وتبلورت أسسها التي أضحت أصلا لأغلب اللغات العالمية المعروفة في حاضرنا المعاصر. لذلك سنتطرق لتطور أساليب الكتابة ثم دور الكتابة في تدوين القوانين.

الفرع الأول: تطور أساليب الكتابة عبر التاريخ.

وتطور أساليب الكتابة مر بمرحلتين هامتين الفيصل بينهما قبل وبعد الأبجدية فالمرحلة التي

سبقتها هي مرحلة البدايات الاولى للكتابة، ومن اهم خصائص الكتابة خلال هذه المرحلة انها بدأت تصويرية، اي تصوير الاشياء المادية لتدل على المعاني المعنوية، وفي فترة لاحقة من تاريخ هذا النوع من الكتابة جردت الرموز الكتابية من السمة التصويرية واصبحت كتابة رمزية، ذات اصوات مقطعية. ومن نماذجها الخط المسماري الذي يكتب على شكل مسامير جمعها يشكل رموز والخط الهيروغليفي ظهر في بلاد النيل، وكلمة هيروغليفية تعني بالإغريقية نقش مقدس

وظلت الهيروغليفية ككتابة متداولة حتي القرن الرابع ميلادي. وظهرت الهراطقية كنوع من الكتابة لدي قدماء المصريين، وهي مشتقة من الهيروغليفية. لكنها مبسطة ومختصرة، وهي مؤهلة للكتابة السريعة للخطابات والوثائق الإدارية والقانونية. وكانت هذه الوثائق تكتب بالحبر علي ورق البردي. وظلت هذه اللغة سائدة بمصر حتي القرن السابع ق.م. بعدما حلت اللغة الديموطقية محلها.

أما مرحلة الابجدية الحديثة ظهرت بعد عجز الكتابة التصويرية والمقطعية المتمثلة في الخط المسماري والهيروغليفي عن مواكبة متطلبات العصور اللاحقة، وكون الكتابة التصويرية القديمة تتطلب اتقان مئات من الرموز من أشخاص فنيين ، لذلك لجأ الانسان في مناطق متفرقة من الشرق الاوسط مستنيرا بتجارب طويلة الى اختراع كتابة هجائية مختزلة يمثل فيها كل رمز صوتا محددا وقائما بذاته. ويتمثل هذا النوع من الكتابة في الخطوط السامية الشمالية والجنوبية وفروعهما المختلفة وكذا في الكتابة اليونانية واللاتينية وما تفرع عنهما.

الفرع الثاني: دور الكتابة في تدوين القوانين.

بفضل اكتشاف الكتابة وتطورها قامت تلك المجتمعات بتدوين بعد قوانينها خاصة في بلاد مابين النهرين وبلاد النيل فانتشرت وتطورت بسرعة ولعل أفضل مثال على ذلك قانون حمورابي وباقي القوانين العراقية القديمة مثل أورنامو وألبت عشتر وأشتونا وتشريعات الفراعنة والاغريق والرومان. فاتجهت هذه المجتمعات إلى تدوين قانونها ونشره بين الناس إما في صورة مدونات قانونية يصدرها المشرع بعد ما اشتد ساعد الدولة وتتضمن كل أو بعض ما ساد لدى الشعب من تقاليد عرفية وما استحدثه المشرع من تعديلات فأصبح التشريع مصدرا للقانون، وإما في صورة سجلات عرفية لا تصدر عن المشرع ولكن يقوم بها الأفراد المتخصصون، ويطلق عليها

من باب التجوز في التعبير ومن باب التعميم لفظ "مدونات". والتدوين رغم أهميته البالغة لا يمثل مرحلة جديدة في نشأة القاعدة القانونية لأنه يقتصر على تسجيل ما هو قائم. فمرحلة التدوين هي في حقيقتها استمرار لمرحلة سابقة هي التقاليد الدينية أو التقاليد العرفية.

المبحث الثاني: نظريات تكوين المجتمع البشري.

هناك عدة نظريات حاولت تحديد أساس المجتمع البشري بداية من نظرية القبيلة و مرورا بنظرية العشيرة الطوطمية ووصولا إلى نظرية الأسرة.

المطلب الأول: نظرية القبيلة.

من تسميتها يتضح أن لها علاقة بالقبيلة وهي تعتبر الخلية الأولى والأساسية للمجتمع أنذاك وليس الأسرة المؤلفة من الاب والام والأولاد، تقوم هذه النظرية على أساس أن القبيلة كانت أول خلية اجتماعية وجدت في الجنس البشري وأنها كانت تتكون من جمع من الأفراد لا تجمعهم القرابة بل جمعتهم المصادفة أو الحاجة من أجل تفادي المخاطر المحيطة بهم، ويتم ذلك عن طريق التعاون للحصول على القوت عن طريق الصيد وجمع التمار.

والغريب في هده الجماعة الإنسانية أنها كانت تقوم بإعداد الذكور وتدريبهم على الصيد في مقبل ذلك تقوم بقتل الإناث على أساس أنها عناصر مستهلكة فقط وهذا ما ادى لقلة وندرة النساء واشتراك أكتر من رجل في امرأة واحدة ما يشبه فكرة تعدد الأزواج وليس الزوجات.

وقد أدى ذلك لقلة النساء و اختطافهن في كل مرة ونقلهن من جماعة إلى أخرى وانتشرت ظاهرة الإباحية الجنسية فاعتبرت الصلة بالأم هي صلة النسب المؤكدة فأدى إلى اختلاط الأنساب وظهرت نظام الأسرة الأموية أو الأمية، أي أن الأسرة مكونة من الأم والأولاد مع وجود تعدد في الأزواج والذين كانوا غالبا من الإخوة.

ثم بعد ذلك نسب الأولاد إلى الأخ الأكبر فيهم فتحولت هده النظرية من الأسرة الأمية إلى الأسرة الأبوية من خلال تعاظم سلطة الأخ الأكبر الأبوية فقامت هده النظرية على أساس الصدفة والحاجة، لكن يرى بعض علماء الإجتماع أن الجماعات الانسانية قامت على أساس وجود عنصر مشترك يقوم على أصل غير حقيقي (خرافي) قد يكون حيوانا أو نباتا مقدسا يعتقدون أن أصلهم يعود إليه وهو ما يسمى بالطوطم فظهرت فكرة العشيرة الطوطمية.

المطلب الثاني: نظرية العشيرة الطوطمية .

ذكرنا سابقا أن الطوطم يعتبر الصلة المشتركة في الجماعات الانسانية، وهو صورة رمزية يعتقد الناس بصلتهم بها على أساس وهمي وخرافي قد يكون حيوانا ونباتا أو جمادا ترى فيه تلك الجماعة الإنسانية مثلها الأعلى، فتقيم له الطقوس الدينية والشركيات فقد ينتمون إلى حيوان مفترس كالذئب أو الأسد أو الثعلب أو أي حيوان مسالم كالحمامة أو السمكة فيقومون بتأليهه وإقامة الشعائر الدينية له. ولا تقوم العشيرة الطوطمية على صلة واحدة من الدم وانما تقوم على عقيدة الاشتراك في طوطم واحد، فظهرت على اثر هذا عدة جماعات طوطمية مختلفة تتزاوج فيما بينها، لكن منتسبي الجماعة الطوطمية الواحدة لا يمكنهم ذلك. وهو ممنوع داخلها فكل الأولاد في الطوطم الواحد يعدون إخوة وكل أنثى داخل هده الجماعة تدعى أما، وكل ذكر فيها يدعى أبا. كما اعتقد بعض علماء الاجتماع أن الزواج في الجماعة الطوطمية كان زواجا جماعيا أين ظهرت بقوة فكرة الاختلاط الجنسي القائم على الإباحية كذلك.

المطلب الثالث: نظرية الأسرة.

مفاد هذه النظرية أن الأسرة المكونة من الأب والأم والأولاد تعد أول خلية في المجتمع البشري. وفي هذا النظام ظهرت أولى قواعد الزواج الحقيقي أين تم تحديد المحرمات من النساء والقضاء نسبيا على تعدد الازواج من الرجال لمنع اختلاط الانساب ويعد الاب هو الاساس فيه والمتحكم في شؤونها وقد اتسعت الأسرة الواحدة فتفرعت عنها أسر عديدة تم نشأت القبيلة والعشيرة و الفخذ وتكونت المدينة ثم اجتمعت عدة مدن مشكلة الدولة بمفهومها المعاصر الحديث فأساس الدولة هو الاسرة أي الخلية الأساسية في المجتمع.

هذه النظرية تتفق بعض الشيء لما جاء في الشريعة الاسلامية ومن قوله تعالى:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾[1]

وقوله تعالى: ﴿ وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَ الْأُنْثَىٰ ﴾[2]

---

[1] سورة الحجرات،الاية13.

[2] سورة النجم،الاية 45.

وأما بالنسبة للأسرة وكونها أول خلية مجتمعية فقد بين لنا القرآن الكريم ان الاسرة أول ما نسبت كان النسب فيها الى سيدنا أدم عليه السلام وهو ما يؤكد أن الانسان في بداياته الفعلية كان يعيش نظام الاسرة الابوية، حيث كان كل قابيل وهابيل ينسبان الى أبونا أدم وليس لأمنا حواء عليهما السلام. ومنه قوله عز وجل في سورة المائدة:

﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾.[1]

فهنا ذكر القرآن الكريم ابني آدم ولم يقل ابني حواء ذلك أن الابن والولد ينسب لأبيه وليس لأمه.

الفصل الثاني: الحضارة العراقية القديمة

تمهيد:

بلاد الرافدين أو الحضارة الميزوبوتامية[2] هي تلك البلاد التي تقع بين الشام في الناحية الغربية وجبال كوردستان شمالا وبلاد عيلام (إيران) من الناحية الشرقية وسميت بلاد مابين النهرين أو بلاد وسط النهر لأنه يعبرهما نهرا دجلة والفرات أين ينبعان من الشمال (تركيا) ويصبان في الجنوب، هذه المنطقة بها سهل خصيب يصلح للزراعة ما أدى إلى وجود تجمعات سكانية بين ضفتيه، فازدهرت الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية والقانونية وأطلق على هذه المنطقة كذلك اسم منطقة الهلال الخصيب خاصة في العصر الإسلامي.

وتسمى الآن منطقة العراق أما عن الأصل التاريخي لسكان هده المنطقة فهم يقسمون إلى ثلاثة جماعات انسانية:

---

[1] سورة المائدة، الاية 27.

[2] الحضارة الميزوبوتامية نسبة الى كلمة ميزوس بوتاموس اليونانية المركبة من مقطعين ميزوس mesos تعني بلاد الوسط وكلمة بوتاموس potamos تعني النهرين أي بلاد ما بين النهرين، ويقصد بها العراق حاليا ، وتعني كلمة العراق شاطئ الماء وقد مر على هذه المنطقة عدة حضارات منها حضارة السومايين بين القرنين 32 و24 ق.م حيث نشأت عدة مدن، كمدينة لاكاش وآور وأوبا وأوراك. صلاح الدين جبار، المدخل الى تاريخ القانون ، ط1،دار بلقيس للنشر ،الجزائر،2011.ص14.

- السوماريون : سكنوا جنوب البلاد بعد أن قدموا من الناحية الشرقية.

- الساميون :قدموا من الناحية الغربية والجنوبية وهم الكنعانيون والآراميون الذين مثلوا الأغلبية السكانية في البلاد.

-السكان الجبليون: وينحدرون من الشمال حيت يمتاز هؤلاء بالقسوة والذهنية العسكرية كغيرهم من سكان المرتفعات في اي مكان.

أما في العصر الحديث يوجد في العراق جنوبا الشيعة والوسط السنة وشمالا الأكراد. واللغات التي وجدت في هده المنطقة فهي اللغة السومرية، الأكادية، البابلية والآشورية. وعليه سوف ندرس في هذا الفصل مظاهر الحضارة الانسانية في بلاد مابين النهرين من الناحية السياسية والقضائية خاصة الدولة و نظام الحكم والتنظيم القضائي. ثم نعرج لأهم المجموعات القانونية التي عرفتها المنطقة.

المبحث الأول: مظاهر الحضارة الإنسانية في بلاد مابين النهرين

ان خصوبة الأرض الزراعية في منطقة الهلال الخصيب جعلها ملتقى للطرق العالمية أنذاك ،الامر الذي ادى توافد العديد من شعوب العالم القديم للمنطقة خاصة السومريون وغيرهم من الشعوب السامية. وتظهر الحضارة الانسانية جلية من خلال الانتاج الحضاري والانساني و كذا النظم السياسية والقضائية .

المطلب الاول : الانتاج الفكري والحضاري

يتجلى الانتاج الفكري في اكتشاف الكتابة خاصة المسمارية والتي تتميز بأحرفها المكونة من مقاطع على شكل مسامير وقد عرفت عدة تطورات فتحولت كما ذكرنا سابقا من كتابة تصويرية الى رمزية كان يتم نقشها في الاغلب فوق ألواح الطين والحجر والشمع والمعادن وغيرها. وهذه الكتابة كانت متداولة لدى الشعوب القديمة بجنوب غرب آسيا.

أول هذه المخطوطات اللوحية ترجع لسنة 3000 ق.م. وهذه الكتابة تسبق ظهور الأبجدية منذ 1500 سنة. وظلت هذه الكتابة سائدة حتي القرن الأول ميلادي. وهذه الكتابات ظهرت أولا جنوب وادي الرافدين بالعراق لدي السومريين للتعبير بها عن اللغة السومرية وكانت ملائمة

لكتابة اللغة الأكادية والتي كان يتكلمها البابليون والآشوريون.

و تم اختراع الكتابة التصويرية في بلاد ما بين النهرين قبل العام 3000 قبل الميلاد حيث كانت تدون بالنقش علي ألواح من الطين أو المعادن أو الشمع وغيرها من المواد. وتطورت الكتابة من استعمال الصور إلى استعمال الأنماط المنحوتة بالمسامير والتي تعرف بالكتابة المسمارية. وأول كتابة تم التعرف عليها هي الكتابة السومرية والتي لا تمت بصلة إلى أي لغة معاصرة. وبحلول عام 2400 قبل الميلاد تم اعتماد الخط المسماري لكتابة اللغة الأكادية، كما استعمل نفس الخط في كتابة اللغة الآشورية واللغة البابلية، وهي كلها لغات سامية مثل اللغتين العربية والعبرية. وتواصل استعمال الخط المسماري للكتابة في لغات البلاد المجاورة لبلاد ما بين النهرين مثل لغة الحيثيين واللغة الفارسية القديمة، وكانت تستعمل إلى نهاية القرن الأول الميلادي.

ورغم صعوبتها الكتابة أنذاك إلا أنها تضمنت فوائد عديدة على المستوى السياسي بتدوين السجلات والدووابن والمراسلات الادارية .وعلى المستوى الفكري والقانوني تجلى دور الكتابة في توثيق القصص والاساطير والمدونات القانونية المختلفة التي سنتطرق لأهما لاحقا.

المطلب الثاني : الدول ونظام الحكم والقضاء

خلال الألف رابعة قبل الميلاد تواجدت في هده المنطقة مجموعة من الشعوب السامية وخلال الألف ثالثة قبل الميلاد نزحت من شبه الجزيرة العربية عدة شعوب من أصل سامي.

كذلك انطلاقا من الدولة السومرية بين 32– 24 ق م ،الأكادية بين 23 – 20 ق م البابلية بين القرن 19- 12 ق م الأشورية 12 – 7 ق م و الكلدانية وتسمى أيضا الدولة البابلية الثانية والتي وجدت بين القرنين6 – 5 ق م .وبالموازاة مع ذلك عرفت المنطقة أنظمة متعددة للحكم .

الفرع الأول: الدول والمدن في مابين النهرين.

نشأت عدة مدن، كمدينة لاكاش وآور وأوبا وأوراك كانت في العهود الأولى من حكم السوماريين بمثابة دويلات و تتبع نظام الدولة المدينة وكل واحدة منها كان يحكمها ملك او امير أو كاهن. قوانين هذه الدويلات كانت عبارة عن عادات وتقاليد وأعراف مثلها مثل باقي

الحضارات القديمة، ولا يستثنى من هذه المدن الا البعض القليل منها التي قامت بجمعها على شكل تشريعات، كقوانين آور مثلا التي يقال أنها كانت من أهم المصادر القانونية المكتوبة لمجموعات الملك حامورابي.[1]

وبعد سقوط الحكم السوماري في الدويلات المشكلة لبلاد ما بين النهرين ها حكم الأكاديين (24 ق.م – 20 ق.م) الذين أخضعوها لسيطرتهم وأسسوا فيها الإمبراطورية الأكادية برئاسة الإمبراطور المعروف سرجون الأكادي، وهذه الإمبراطورية من البداية عرفت اضطرابات كثيرة بسبب استمرار النزاعات الإنفصالية فيها وتفاقم المشاكل الاقتصادية والاجتماعية بسبب النمو المستمر للخطر السوماري الذي كان يهددها بالاحتلال. وقد عمل الأكاديون على تشجيع الهجرات الأجنبية إليهم لتقوية صفوفهم وكونوا من العائلات المهاجرة مدنا جديدة كمدينة بابل التي اشتهرت بنظامها القانوني الفريد في ذلك العصر ، إضافة إلى التطور العمراني الكبير خاصة في عهد الملك حمورابي.و بوفاة هذا الأخير، تعرضت المنطقة للغزوات والثورات واستولت ها بعض القبائل ، كالمملكة الكاشية التي دام حكمها أكثر من 4 قرون كاملة وذلك من سنة (1515 ق م – 1168 ق م) وبعدها حكمها الأشوريون، الذين كونوا هم أيضا إمبراطورية كبيرة عاصمتها آشور.وبعد سنة 626 ق. م خضعت للكلدانيين، ومنذ سنة 539 ق. م فقدت استقلالها نهائيا على أيدي الفرس، ثم أصبحت أرضا إسلامية بظهور الإسلام، حيث طبقت القوانين الإسلامية.[2]

الفرع الثاني: أنظمة الحكم في مابين النهرين.

لم يكن نظام الحكم في بلد ما بين النهرين مستقرا، متسلسلا، كما كان النظام في مصر ، فلا يمكن بالتالي أن نتحدث عن نظام حكم واحد وطبيعي في بلاد متنوعة الأشكال متعددة الشعوب ، أن تعرف خلال امتداده الطويل أشكال مختلفة لأنظمة الحكم . فقد بلغت عليها مظاهر التفرقة لكنها أيضا عرفات عصرا من تركيز السلطة وتوحيد الإدارة بيد قوية واحدة تسيطر على البلاد كلها ، ويمتد نفوذها إلى الخارج ، كما جرى في عهد حمورابي ، وفي عهد

---

[1] صلاح الدين جبار، المرجع السابق ،ص14.

[2] صلاح الدين جبار، المرجع نفسه ،ص15.

كبار ملوك آشور و الكلدان لاسيما الملك نبوخذ نصر الذي طرد اليهود من مدينة القدس سنة 588 ق م.

أما في عهد الدولة السومرية ، فقد مرت المدن بأنظمة حكم مختلفة من نظام العشيرة ، والقبيلة حتى الدولة المدنية . وعرف السومريون أشكالاً بدائية من الديمقراطية ، فكان الملك على رئس المدينة تعاونه الحاشية والمستشارون فيشكلون مجلسا يتمثل فيه كبار الناس. وكانت المدن السومرية تتحارب حتى يتسنى لمدينة أن تنتصر ، فتوحد جميع المدن تحت سلطة واحدة . وقد تمكن عدد من القادة أن يوحدوا المدن ويركزوا السلطة ، لكن الفترات محدودة ، لأن البلاد _ نظراً لموقعها الجغرافي ولتعدد شعوبها _ كانت كثيرة الاضطرابات والثورات ، مما أدى إلى تجزئتها وكان للدين أثر بارز . فقد اعتقدوا بأن لكل مدينة إلهاً يسهر على أمنها ويوحي إلى الملك بطريقة الحكم.

هذه الشعوب أقامت عدة تنظيمات أسست لنظام الحكم فيها ودالك من خلال حقبة تجاوزت 26 قرنا ، وقد عرفت بلاد الرافدين عدة أنواع من أنظمة الحكم، حاكم المدينة وشيخ القبيلة، والقائد العسكري المنتصر والنظام الوراثي. وذلك حسب تعدد وتغير الدول والشعوب التي توالت على مقاليد السلطة [1]، وامتازت بوجود نوعين من نظام الحكم .

الفقرة الأولى :النظام الملكي المقيد

تتنوع السلطة التي يملكها الملك الذي يعد ممثلا للسكان ونائبا للإله عندهم فتتنوع السلطة بين الملك والكهان والأعيان والقادة وأصحاب الأموال. كان الملك هو حاكم المدينة يصل فيها الحكم إلى شخص الملك من الأب إلى الابن. ومن مهام الملك الأساسية نشر العدالة والأمن وحماية الضعفاء والسعي في ازدهار البلاد ورقي العباد.

وكان يدعى الملك الباتيزي الذي يعد وكيلا للإله ونائبه وخادمه في الأرض وهو ممثل السكان أمام الإله وبذلك له صفة مزدوجة (ممثل للسكان – نائب الإله). وكانت سلطات الملك مقيدة

[1] ارزقي العربي برباش،مختصر تاريخ النظم القانونية والاجتماعية،دار الخلدونية،الجزائر،2006،ص16.

بإرادة الإله وإرادة أعيان المدينة ورغبة سكانها.[1]

وهذا هو النظام الأصلي للحكم في بلاد الرافدين حيث تقسم أمور الدولة بين الملك، الكهان والأعيان والقادة وأصحاب الأموال.

الفقرة الثانية :النظام الملكي المطلق.

كان النظام السابق يقوم على أساس اختبار حاكم من كل مدينة ليتحول بعدها نظام الحكم أنذاك إلى نظام الإمبراطوريات التي تعتمد على نظام الحكم المطلق الذي نشأ بفعل تطور نظام الحكم وظهور الزعماء العسكريين المنتصرين في المعارك الحربية ضد الأعداء الخارجيين أو ضد الفتن الداخلية. يصبح المنتصر مالكا لكل السلطات وهو السيد الأول والأخير في البلاد. أين قامت سلطته على القوة والانتصارات فيخضع له الجميع جنودا وقادة ثم الأعيان والكهان. وبذلك تتوسع سلطات الملك ويصبح حكمه مطلقا. وربما القيد الوحيد الذي يقف أمامه هو اختيار خليفته بموافقة الأسرة المالكة وفئة الأعيان، غير ذلك فهو المشرع والقاضي الأعلى والقائد الأعظم للجيوش والمسير للإدارة والتجارة وغيرها وهو الذي يتلقى الأوامر من الآلهة مباشرة. واعتبر هذا النوع من الحكم الملكي المطلق هو الحكم الاستثنائي في بلاد مابين النهرين. وشهدت المنطقة خلال هده الفترة حدتين هامين أولهما اكتشاف الكتابة سنة 3500 قبل الميلاد والحدث الثاني صدور قانون ومدونة حمو رابي 1750 قبل الميلاد.

الفرع الثالث : التنظيم القضائي والإداري

يرى المختصون بان النظام القضائي في العراق القديم قد مر بمرحلتين الأولى هي الفترة التي سبقت عصر حمو رابي حيث كان القضاء فيها قضاء دينياً أي أن القاضي فيها من صنف الكهنة, أما المرحلة الثانية التي أشار اليها الباحثون فأنها بدأت خلال عصر حمو رابي وقد كان القضاء فيها قضاءً مستقلاً أو مدنياً وكان القضاة يعينون من قبل الملك وبصورة مباشرة ولعل السبب في ذلك حسب ما أشار إليه الباحثون هو تخوف حمورابي من مقاومة الكهنة القضاة

[1] يطلق مصطلح patésie باتيزي على الملك الذي يحمل صفة مزدوجة حاكم سومري وكاهن في وذات الوقت. راجع في ذلك، ارزقي العربي المرجع السابق،ص17.

لقانونه الملكي الذي أصدره . وهذا يعني أن القضاء خلال هذه الفترة كان يقوم تحت اشراف الحاكم أو الملك وهو الوحيد الذي كان يقوم بمهمة القضاء بين الناس وتعيين القضاة بينهم وعلى جميع الأقاليم التابعة للدولة وكانوا هؤلاء القضاة يتم اختيارهم من جميع طبقات المجتمع بما فيهم طبقة الكهنة.

وبذلك برزت مظاهر التنظيم القضائي في عهد الملك حمو رابي الذي وضع أسس التنظيم القضائي الحديث حيث قام بنزع السلطة من الكهان ورجال الدين وأعطاها إلى الحكام والقضاة من ذوي الخبرة والكفاءة مجسدا بذلك مبدأ استقلال القضاء، كما فعل الاجراءات الكتابية فكل قاضي ملزم بتدوين الاجراءات القانونية محددا بذلك طبيعة الدعوى، اسم الشهود، منطوق الحكم وتحرير كل ذلك في نسخ متعددة بعدد الخصوم.

أما بخصوص أصناف القضاء فعلى ما يبدو أن هناك نوعين منه في العراق القديم أحداهما كهنوتي والأخر دنيوي ، الأول كان يقوم به الكاهن المسمى" شانكو "وهذا صاحب باع في القضاء وقد برز خلال الفترة السابقة لحكم حمورابي ، أما الصنف الثاني فأنه يمثل القضاة الدنيويين الذين برزوا بعد فترة حكم حمو رابي حيث أخذوا يحلون محل قضاة الصنف الأول وكان معظمهم من التجار وأصحاب المهن المختلفة , ومن بين الموظفين الذين مارسوا هذا النوع من القضاء والذي ذكر في النصوص الآشورية هو " سوكالو " ، ويفهم من النصوص القضائية أن هناك موظفين يجلسون بصورة دائمة على كرسي القضاء وآخرون كانوا يجلسون لفترة مؤقتة ، ويبدو أن هؤلاء أي الذين يجلسون لفترة مؤقتة هم من أصحاب المهن وكذلك أمراء ورؤساء البلدات.[1]

أما القضايا التي لا تحل بالطرق التي ذكرت سابقا فإن القضاة سوف يلجئون عند ذاك إلى الامتحان النهري ، حيث أظهرت شريعة حمورابي مسألة الاختبار النهري في مادتين من موادها القانونية الأولى و المادة الثانية من تلك الشريعة والتي جاءت تتحدث على اتهام شخص لآخر بقيامه بأعمال سحر وعندما لم يتمكن الأخير من أثبات براءته عن طريق تقديم الأدلة الكافية

[1] كاظم جبر سلمان الكرعاوي، محاضرة بعنوان القضاء والمحاكم في العراق القديم، القيت على طلبة المستوى الثاني، قسم الاثار،كلية الاداب،جامعة بابل، العراق . بتاريخ 2011/7/6 . راجع الموقع الالكتروني http://www.uobabylon.edu.iq/

يلجأ عند ذلك القاضي إلى تطبيق الاختبار النهري فيرمي الشخص المتهم بنفسه في النهر فإن غرق فيكون قد أخذ جزاءه ويحول كل ما بجعبته من أموال منقولة إلى متهمه ، وأن نجا من الغرق فإن ذلك هو دليل براءته من التهمة الموجه ضده ، فيعدم بعد ذلك متهمه كونه قد أتهم شخصاً من دون ان يثبت ذلك ويحق له ايضا أن يستولي على ممتلكاته جميعها. [1]

كما دلت المكتشفات الأثرية على وجود الإجراءات الشكلية للتقاضي ذات الطابع الديني ففي أحد الوثائق المكتشفة عن أبن حمورابي (ساموايلونا) الذي خلف الأب جاء فيها: (لا يعتد قضائيا بأقوال الشهود أمام القاضي، بل لابد من إعادة هذه الأقوال أمام الإله في المعبد). وهذه الرسمية الدينية هي من ضمن إجراءات التقاضي التي تجري أمام باب المعبد ويبدو أن الحقوقيين في بابل توصلوا إلى أن الدليل الكتابي أفضل من الدليل الشفوي، فالدليل الكتابي عندهم أفضل من الشهادة.[2]

أما عن التنظيم الاداري فقد كان بشكل هرمي يعتبر فيه الملك نقطة التلاقي بين الالهة حسبهم والناس، وهو القائد الأعلى للجيش، مع بعض الصلاحيات لزوجته ،ويلي الملك و زوجته في السلم الوظيفي منصب يطلق عليه النوباندا أو ما يشبه في عصرنا الحالي المشرف العام أو وزير التخطيط ويساعده مشرفون اخرون كل في مجال تخصصه كالزراعة والدين وشؤون الخزانة وهناك نائب يعينه الملك يسمى اشاكو كوزير أول وفي كل قصر يوجد موظفين تابعون له.و الفصل في المنازعات كان يقع من أشخاص الهم صلاحيات حل النزاع وهم:

الحاكم شاكاناكو وهو الشخص الذي يمارس العمل القضائي رغم أنه حاكم إحدى المقاطعات الإدارية فهو كبير الموظفين في إحدى المدن الكبيرة مثل (مدينة بابل) ومدينة (سيبار) ولهذا

---

[1] حيث جاء في تلك المادة " إذا أشتكى سيد على سيد بتهمة سحر ، ولكنه لم يثبتها فأن على الذي أقيمت عليه الدعوى بتهمة السحر أن يذهب إلى النهر ، وعليه أن يرمي نفسه في النهر فإذا غلبه فأن على من اتهمه أن يستولي على ثروته فإذا أثبت هذا النهر أن هذا السيد بريء وخرج منه سالماً فأن الذي أشتكى عليه بتهمة السحر يعدم أما الذي ألقى بنفسه في النهر فعليه أن يستولي على ثروة المتهم " ,أما المادة (132) من شريعة حمورابي فقد أشارت هي الأخرى الى الاختبار النهري حيث جاء فيها " إذا وجهت الأصبع على زوجة سيد بسبب رجل آخر ولكنها لم تقبض أثناء أضطجاعها مع الرجل الآخر ، فعليها أن تلقي نفسها في النهر لأجل زوجها " راجع، كاظم جبر سلمان الكرعاوي، سابق الاشارة اليه.

[2] منذر الفضل،تأريخ القانون،ط2،دار ثاراس للنشر،العراق،2005،ص80.

الشخص اختصاصات مالية وقضائية. ولعل من أهم اختصاصاته المحافظة على النظام العالم وحل قضايا الأحوال الشخصية والأسرية. ويعقد الحاكم جلساته بحضور مجلس مكون من عدة أشخاص أولهم رئيس المدينة (عمدة المدينة) ويقابل ما يسمى ب (المختار) وتقع المسؤولية عليه عند حصول أعمال السلب واللصوصية وعليه تقع مسؤولية توقيف المجرمين وهو يساهم في إدارة القضاء المدني أيضا و مجالس القضاء وتتألف عمدة البلدة أو الحاكم من الشيوخ أو الأعيان أو من التجارة مع رئيسهم وكانت هذه المجالس ترتبط بالملك لتقوم ببعض التحقيقات والفصل في قضايا ذات طابع محلي محالة إلى الملك ويوجد قضاة المنطقة الإدارية ومساعدوهم. حيث تتألف المنطقة من أكثر من قاضي لإدارة الأموال الملكية إلى جانب المساعد (مساعد القاضي) وكذلك (جندي القاضي).[1]

هذا التنظيم القضائي والإداري ورغم أهميته في بسط القانون والنظام العام في حضارة العراق القديم ،إلا أن الدور البارز كان لوجود مدونات قانونية كان النواة الأساسية لقوانين العصر الحالي.

المبحث الثاني: المدونات القانونية في بلاد مابين النهرين.

تعد المدونات والمجموعات في الحضارة الميزوبوتامية أو بلاد وسط النهر أحد أهم اشكال الازدهار القانوني في تلك الحقبة الزمنية خاصة بعد صدور قانون حمورابي 1750 ق.م. لذلك سنبحث في مصادر القانون العراقي القديم، وذلك قبل تسليط الضوء على أهم القوانين الصادرة أنذاك.

المطلب الأول: مصادر القانون العراقي القديم.

تنوعت مصادر القانون في المجتمعات العراقية القديمة واختلفت من عصر الى اخر وتشير الدراسات التاريخية الى أن الأحكام الدينية الالهية حسبهم هي المصدر الأول من الناحية التاريخية ثم ظهرت قواعد وخاصة في المجالين السياسي والاداري والمعاملات العادية بين مكونات المجتمع البابلي القديم أين ظهر التشريع بعد ظهور الدولة ولهذا سنوزع هذا المطلب على النحو

[1] منذر الفضل ، المرجع السابق،ص79.

الآتي:

الفرع الأول :الأحكام الدينية والعرف.

ساد الاعتقاد لدى المجتمعات البدائية بوجود الروح لكل شيء، والاعتقاد في وجود اله او الهة ليتصل بهذه الالهة شخص هو الكاهن، ويمكن القول ان هذه المرحلة هي لاحقة لفترة (عبادة الأسلاف). وسواء اكان الوضع الديني عبادة الأسلاف ام عبادة الالهة فإن (القرابين) والشعائر كانت موجودة في المجتمع البدائي دفعا للشر وتقربا للأسلاف او الالهة. ولأن الكاهن هو رجل دين وصلة الوصول بين الالهة والبشر فكانت له تأثيرها على الجوانب المعنوية للحياة الانسانية فضلا عن تمتعه بالاحترام وربما الرهبة. ولهذا فإن قراراته او أحكامه التي يصدرها كانت بمثابة القانون المنظم للمجتمع آنذاك.

فالصورة الأولى للقانون يرجع مصدرها لهذه الاحكام الالهية التي يستلمها الكاهن يفعل قدرته على الاتصال بها. غير أن هذه الالهة كانت متعددة منها اله الشمس واله البحر واله الجمال واله العدالة واله السماء واله العواصف وغيرها. ولعل السبب في تعدد الالهة وتعدد الكهنة هو عجز الانسان عن تفسير الظواهر الطبيعية. فالأحكام الالهية التي تصدرها الالهة ويوصلها الكهنة الى البشر تتميز بأن مصدرها الهي واجبة الطاعة لان مصدرها هو (الدين) ثم اصبحت لهذه الأحكام طابع العمومية وصارت هذه الأحكام متماثلة في الحكم عند حصول قضايا متشابهة أي اصبحت بمثابة (سوابق قضائية).[1]

هذا ويعد العرف من أقدم مصادر القانون في المجتمعات الإنسانية، وهو تواتر واستمرار سلوك اجتماعي عبر الزمان و اعتقاد المخاطبين من أفراد المجتمع بإلزاميته. فالعرف ينتج من اضطرار الناس لإيجاد الحلول للمنازعات والخصومات المطروحة بينهم. ومجتمع بلاد الرافدين لا يخرج عن الأخذ به كقواعد سلوك. وقد دلت بعض نصوص قانون حمورابي على الأخذ بالأعراف بالعرف البابلي والأكادي خاصة سواء في نظام الحكم أو أنواع العقوبات أو في غيرها من المجالات.[2]

---

[1] منذر الفضل،المرجع السابق،ص33.

[2] ارزقي العربي أبرباش ، المرجع السابق ،ص24.

الفرع الثاني :المراسيم الملكية والرسائل والخطابات.

- تعتبر **المراسيم الملكية** بدرجة أولى أهم مصادر حضارة بلاد ما بين النهرين خاصة المراسيم الاولى التي نشأت في العهد البابلي الاول بين القرن 19 و12 ق.م . ويراد بها المراسيم والرسائل والكتابات الصادرة من الملك حمورابي في فترة الثلاثين سنة من حكمه إلى غاية وضع قانونه عام (1762 ق.م). وهذه الاجتهادات عبارة عن الأوامر والنواهي الملكية حررت بمناسبات متعددة كحلول سريعة أو إرشادات أو نقوش تسجل أعمال الملك على المعابد والقصور أو تكشف هبات الملك للأراضي والمنقولات أو غيرها للأشخاص أو للمعابد.
- مجموعة **الرسائل الادارية** وخطابات ورسائل الملوك فيما بينهم والتي كانت تعبر عن التنظيم الاداري في تلك الفترة.
- **الرسائل والاتفاقيات الدولية** والأحلاف والمعاهدات وهي خطابات الملوك فيما بينهم في حالة السلم والحرب، فقد حاول هؤلاء الملوك تنظيم العلاقات الدولية خاصة مع الدول الحليفة ومن بين أقدم المعاهدات المعاهدة الدولية بين مدينة **لكش** التي تقع جنوب العراق مع دولة **أوما** التي التي كانت تقع في الحدود معها كانت قبل 2400 ق.م وذلك لمحاولة تنظيم وترسيم الحدود بينهما.
- الوثائق والرسائل العادية بين الأفراد و التي كانت تتم بين الاشخاص العاديين التي تعد بمثابة مصدر لبعض التنظيمات الاقتصادية والقضائية وبعض القوانين.

الفرع الثالث : الاحكام والقرارات القضائية

خاصة تلك المكتوبة منها التي تستعين بها القوانين مثل قانون حمورابي الأشورية وهي بمثابة أحكام قضائية تخاطب المجتمع وصدرت لصالحه مثل (اكتشاف 300 لوحة في مدينة لكش) احتوى على مجموعة قضايا في مختلف النزاعات مثل (الزواج والطلاق، استغلال النفوذ والوظيفة)، وتعد هذه الاحكام سوابق قضائية اضافة إلى تلك الاعراف السائدة في المجتمعات.

وقد تأثر قانون حمورابي بالأحكام الصادرة عن المحكمين و القضاة، خاصة في موضوعات الزواج والطلاق، والنفقة والإرث والتبني. وبالأمور المتعلقة باستغلال الوظيفة الإدارية أو الدينية. والأمثلة كثيرة في ذلك.[1]

المطلب الثاني: نبذة عن قوانين العراق القديم.

ذكرنا سابقا أن الازدهار القانوني يظهر جليا من خلال قانون حمورابي لكن هذا القانون ليس هو الوحيد الذي أبدعته هذه الحضارة، فرغم اهميته العظمى الا انه تأثر كثيرا بالقوانين التي سبقته، لذلك سنتطرق لأهم القوانين التي سبقته ثم نعرج لدراسة قانون الملك حمو رابي.

الفرع الأول: القوانين التي سبقت قانون حمورابي

هناك الكثير من القوانين التي صاحبت ازدهار حضارة بلاد الرافدين واستفاد منها قانون حمورابي ومختلف القوانين القديمة وحتى القوانين الحديثة المعاصرة. ولم تكن شريعة حمورابي هي الشريعة الوحيدة التي اكتشفت من المؤرخين وعلماء الآثار فقد اكتشفت قبلها مدونات عديدة سبقتها منها شريعة أوركاغينا أورنامو ولبيت عشتار وإيشنونا وغيرها من القوانين الآشورية والحيثية[2]، ولهذا لابد من التعرف على أهم هذه المدونات في بلاد الرافدين.

الفقرة الأولى: قانون أوركاغينا 2360 ق م

هناك من يسميه قانون الملك بوركاجينا وقد انشئ سنة 2360 ق م وهناك من يطلق على هذا القانون اسم مدونة الاصلاح الاجتماعي نظرا لاهتمامه الكبير بالحياة الاجتماعية وارتباطه بفكرة الإصلاح الاجتماعي والعدالة كما وصف بأنه من الحكام الصالحين الذين

---

[1] جاء في حكم قضائي عثر عليه في مدينة (نفر) قرب مدينة بابل " أن العقوبة ينبغي ألا تشمل سوى القتلة الفاعلين " وقد اعتبر ذلك من السوابق القضائية التي أدرجت قانون حمورابي و في بعض في قوانين بلاد الرافدين بما فيها قانون حمورابي. كما نص مواده على حلين اثنين لواقعة قانونية واحدة ومعنى ذلك وجود حكمين قضائيين في الخصومة المعروضة من قبل وتبن القانون الحكمين كما ذكرا و كلاهما صائب ومحقق للإنصاف. ارزقي العربي أبرباش، المرجع السابق ،ص24.

[2] توصف القوانين الاشورية والحيثية بالقسوة والشدة لكونهم رجال محاربون أشداء وأصحاب عقلية عسكرية.

يخافون الآلهة فأعطى الحرية للمواطنين وأشاع العدل بين الناس وقام بالعديد من الإصلاحات ولهذا عدت شريعته من الشرائع المتميزة في العهد البابلي القديم التي عثر عليها في مدينة لكش جنوب بلاد الرافدين في 1878 م مكتوبة في أربع نسخ.1

وقد وصف هذا القانون بكونه ذو طابع عقابي و اجتماعي أين حاول منع تسلط الاغنياء عن الفقراء والحد من المعاملات الربوية ونص على معاقبة اللصوص و القتلة وحماية الأرامل واليتامى والضعفاء، ومن ذلك تحديد عقوبة السارق و عقوبة المرأة التي تتزوج بأكثر من رجل ويقع الرجم عليها بالحجارة وهو دليل على الاهتمام بالنسب والمحافظة عليه.

الفقرة الثانية: قانون الملك أورنامو :2111 ق م ــ2103 ق م

هذا القانون وجد في لوح محفوظ لحد الآن في متحف اسطنبول ويهتم هذا القانون بقضايا الاحوال الشخصية حماية النساء من تسلط الازواج وتأكيد الحق في الطلاق ويهتم كذلك بنظام الاسرة والعبودية ونظام العقاب ، تضمن القانون مقدمة ومواد قانونية متعددة بلغت 31 مادة بعضها تمت ترجمته إلى مختلف اللغات والبعض الآخر كان مفقودة أو تالفة. وقامت فكرة القانون الساعي إلى تحقيق العدل والعدالة من خلال تنظيم المدونة لمختلف القضايا الزواج والطلاق والأعمال الزراعية والفائدة والجرائم والعقوبات و أحكام التعويض عن الفعل الضار.

الفقرة الثالثة: قانون الملك بلالاما أو قانون مدينة أشتونا

يعود هذا القانون إلى بلالاما أحد ملوك ايشتونا سمي هذا القانون بهذا الإسم نسبة الى مدينة اشتونا التي تبعد حوالي 06 كلم من الجانب الشرقي لمدينة بغداد كتب سنة 1930 ق م احتوى هذا القانون على 60 مادة موضوعاتها تتعلق أساسا بتنظيم الطبقات الاجتماعية ونظام الاسرة والبيوع التجارية والنظم الزراعية ونظم السقي والنظم العقابية. سبق قانون حمورابي بنحو

---

[1]وقد ترجمت هذه النسخ لأول مرة من العالم والمؤرخ الفرنسي فرانس تورو دانجان ،على أن هذه النسخ التي تضمنت أوامر الملك اوركاجينا في الإصلاح الاجتماعي ونشر العدالة والمساواة والحرية أتسمت بالطبع الإلهي فقد تبين من الترجمة أن الملك المذكور إنما أراد بذلك تحقيق رغبة الآلهة حسبه.راجع منذر الفضل، المرجع السابق،ص71.

نصف قرن أو أكثر وقد تضمنت نصوصا متعددة نظمت الزواج والطلاق والعمل الزراعي والخطبة والعمل التجاري وغيرها كما تضمنت أحكام هذا القانون العديد من العقوبات على الجرائم ومقادير التعويض وكذلك تنظيم أسعار السلع والوديعة والقرض مما يدل على دقة التنظيم.

الفقرة الرابعة: قانون الملك لبيت عشتر

سبق هذا القانون شريعة حمورابي ودونت نصوصه على ألواح طينية كتبت باللغة السومرية لأنها كانت بمثابة اللغة الرسمية. وتكونت من مقدمة وخاتمة وعدد من النصوص. ينسب القانون للملك لبيت عشتار خامس ملوك سلالة آيسن، حكم هذا الملك من 2817 إلى 1794 ق م يحتوي هذا القانون على 38 مادة متضمنة لمقدمة وخاتمة يبحث في نظام الاحوال الشخصية والملكية العقارية او المنقولة ونظام العبودية، كما يؤكد القانون على الزامية التبادل بين الناس بموجب عقود ومؤيدة بشهود. كتبت نصوصه باللغة السومرية وقد نظمت شريعته العمل الزراعي في البلاد والجرائم والعقوبات والزواج وحماية الملكية الخاصة للأراضي الزراعية والميراث والإيجار. لقد سبق هذا القانون شريعة حمورابي ودونت نصوصه على ألواح طينية كتبت باللغة السومرية لأنها كانت بمثابة اللغة الرسمية. وتكونت من مقدمة وخاتمة وعدد من النصوص القانونية المتفرقة.

الفرع الثاني: المدونة القانونية للملك حمورابي

نسب هذا القانون إلى الملك حمورابي سادس ملوك بابل قام بإنشئ قانون يحتوي على 282 مادة بصياغة قانونية محكمة، فيها مقدمة مثن (عرض) وخاتمة، اصدره بعد 30 سنة من حكمه الممتد ل 42 سنة من 1792 الى 1750 ، وسجله على مسلة حجرية طولها 2.25 م وعرضها 1.90 م .كتب هذا القانون بالغة البابلية الاشورية وأكادية وبالحروف المسمارية موجودة الآن في متحف اللوفر في باريس يحتوي هذا القانون على 13 قسم مرتبة ترتيب موضوعي حسب القضايا التي يعالجها وقام هذا الملك بتوحيد نصوص سابقة بعد أن وحد تلك الدويلات المتنازعة ونظرا لأهمية هذا القانون ودوره في تطوير القوانين المعاصرة خاصة من ناحية الصياغة القانونية سنتطرق لمصادرة ومضمونه.

الفقرة الأولى :مصادر قانون حمورابي

تعتبر شريعة حمورابي من أهم المدونات القانونية في بلاد الرافدين ففي عصره الذي دام حوالي 42 عاما بلغت الحضارة البابلية أوج عظمتها من حيث تنظيم العلاقات بين الأشخاص ونشأت المدارس الفقهية القانونية في عهده وبلغ الاجتهاد مبلغا كبيرة ومتطورة وهو يدل على العصر الذهبي الذي شاع فيه العدل والعدالة بين الناس. الا أن هذا القانون لم يأتي ازدهاره وتطوره من فراغ، فقد كان نتيجة تراكمات قانونية وقضائية وإجتماعية سابقة.

البند الأول :السوابق القانونية

إن المصادر المباشرة لقانون حمورابي تتمثل في تلك القوانين السابقة وتنفيذها، فقام هذا الملك بحذف بعض المواد التي لا تلزم ولا تنسجم مع سياسته وقد استفاد قانونه أساساً من قانون الاصلاح الاجتماعي اروكاجينا خاصة في اسلوب صياغته القانونية ومن قانون بلالاما ولبيت عشتر في مجالات نظام السقي والزراعة واجراءات الزواج.

البند الثاني :السوابق القضائية والعرفية

استعان القانون من تلك الاحكام الصادرة من المحكمين والقضاة خاصة تلك المكتوبة منها التي تستعين بها القوانين مثل قانون حمورابي الأشورية وهي بمثابة أحكام قضائية تخاطب المجتمع وصدرت لصالحه مثل (اكتشاف 300 لوحة في مدينة لكش) احتوى على مجموعة قضايا في مختلف النزاعات مثل (الزواج والطلاق، والنفقة والإرث والتبني، استغلال النفوذ والوظيفة)، وتعد هذه الاحكام سوابق قضائية اضافة إلى تلك الاعراف السائدة في المجتمعات. وقد تأثر قانون حمورابي بالأحكام الصادرة عن المحكمين و القضاة في الأمور المتعلقة باستغلال الوظيفة الإدارية أو الدينية. كما استقى بغض أحكامه من بعض الاعراف والتقاليد البابلية القديمة وأخيراً سعى للاجتهادات والمراسيم الملكية والخطابات المتبادلة بين الملوك.

الفقرة الثانية :مضمون قانون حمورابي

سنتطرق لأهم أقسام ومكونات القانون وطبيعته القانونية.

البند الأول: مكونات وأقسام قانون حمورابي

تتكون نصوص مدونة حمورابي المنقوشة على حجر محفوظ في متحف اللوفر في باريس من عدة أسطر وأعمدة قسمها القس شيل – الذي قام بنشر هذه النصوص وترجمتها – إلى 282 مادة مسبوقة بديباجة وتليها خاتمة. وفي أعلى النقش نجد رسما يصور من يعتقده الاهها حسبه ممسكا بكتاب وأمامه حمورابي ينصت في خشوع واحترام إلى ما يمليه عليه من نصوص القانون. وفي ديباجة القانون يعلن الملك حمورابي اعتماده على سلطته الإلهية، و حثه على أداء واجباته بإقامة العدل وحماية الناس. وفي الخاتمة يطالب الملك الناس باحترام قانونه ويعد من ينفذه برضا الآلهة حسبه ويتوعد المخالفين بعذاب عظيم من الآلهة. أما مواد القانون فقد تعرضت بإيجاز للتنظيم القضائي وإجراءات التقاضي، القانون الجنائي، ملكية الأراضي، أهم العقود، الزواج والأسرة والإرث.[1] وعليه سوف يتم تحديد هذه الاقسام وفق ثلاثة عناصر اساسية:

أولا: المقدمة

كتبت هذه المقدمة وفق اسلوب ادبي تناولت اسباب اصدار هذه المدونة لسيادته بحكم بابل وتوحيد الدويلات سياسيا ودينيا وعن مدى رضى الاله عن حكم الملك حمورابي، وكذلك تحدثت المقدمة عن تحقيق العدالة الافقية التي تكون على مستوى الطبقات فيما بينها وتعميم المنفعة والخير بين الناس[2]، وقد جاء في هذا:" بإسمي انا الامير التقي الذي يخشى الاله لأوطد العدل واقضي على الخبث والشر في البلاد" القائد للبلاد اقمت اسس العمل والعدالة

ثانيا :المتن (النصوص القانونية):

[1] صوفي حسن بوطالب،المرجع السابق،ص128.

[1]العدالة الأفقية هي عدالة نسبية بحسب الطبقات الاجتماعية تختلف بحسب الطبقة ،وهي تختلف عن العدالة العمودية

[2]التي تنشدها البشرية منذ القديم ولم تصل ولن تصل اليها لانها عدالة الله الواحد الاحد.

احتوى القانون على 282 مادة نقشت على شكل اعمدة بلغ عددها 51 عمود باللغة البابلية وبالخط المسماري وكانت هذه المواد منظمة بأسلوب قانوني عملي حيث نفترض المادة واقعة قانونية ثم تحدد نوع الجزاء المناسب لهذه الجريمة او الواقعة ومثال ذلك :

المادة الاولى :

اذا اتهم احد شخص اخر والقى عليه تهمة القتل ولكنه للم يستطع اثباتها فإنه يعدم.

المادة الرابعة عشر:

اذا قام شخص بسرقة ابن اشخص اخر فيجب ان يعدم.

المادة السادسة عشر:

اذا خبأ شخص في بيته عبداً هاربا او أمة هاربة تابعين للقصر ولم يستجيب لصوت المنادي فصاحب البيت يعدم .

المادة 128 :

اذا اتخذ شخص زوجة ولم يدون عقدها فإنها ليست زوجة شرعية له .

المادة 197:

إذا اعتدى شخص على شخص آخر وكسر عضمه فإن عظم المعتدي يكسر.

المادة 182:

اذا قال عبدا لسيده انت لست سيدي وأتبت السيد عبوديته العبد تقطع اذنه.

ثالثا :الخاتمة

كتبت الخاتمة بأسلوب قانوني منظم فيه خطاب موجه بصيغة التعميم لكافة الاشخاص يدعوهم الى احترام هذا القانون من خلال تحديد اهدافه وصلاحياته لأنه صادر من الحاكم حمورابي وهو

ينتهي بعقوبة الالهة عند المخالفة . هذا وقد جاءت موضوعات النصوص القانونية في مسلة حمورابي منظمة كما يلي :

- من المادة 01الى المادة 05 : جرائم الادارة القضائية .
- من المادة06الى المادة 25 : جرائم ضد الملكية والاموال السرقة واخفاء المسروقات .
- من المادة 26الى المادة 65 : احكام متعلقة بالأراضي والمنازل .
- من المادة 66الى المادة 87 : تم اتلافها ولم تصل الى عصرنا الحالي.
- من المادة 88الى المادة 126 : احكام التجارة والبيوع .
- من المادة 127 الى المادة 194 : احكام الزواج والأحوال الشخصية .
- من المادة 195 الى المادة 196 : تم اتلافها ولم تصل الى عصرنا الحالي .
- من المادة 197الى المادة 240 : نصوص قانونية متعلقة بالمهن والاعمال .
- من المادة 241الى المادة 273 : احكام متعلقة بالزراعة والسفن.
- من المادة 274الى المادة 278: احكام متعلقة بالسفن والتجارة البحرية .
- من المادة 279 الى المادة 282: احكام متعلقة بالاستعباد والعبودية.

البند الثاني: الطبيعة القانونية لمدونة حمورابي.

تميز قانون حمورابي بأسلوبه الموجز إيجازا شديدا، وصياغة أحكامه في صورة حالات فرذية حقيقية أو مفترضة وعدم احتوائه على مبادئ وقواعد عامة إلا في القليل الناذر. ولذلك فإن كل فقرة من فقراته تتكون من جمل شرطية مثل –إذا فرض أن ..–. وقد سار واضع المدونة على خطة منطقية تقوم على أساس الجمع بين الحالات التي ترتبط فيما بينها بوحدة الفكرة التي تدور حولها. وهذه الخطة تختلف عن التبويب السائد في التقنيات الحديثة، ولذلك تبدو لنا المدونة كما لو كانت غير محكومة بأي ترتيب فني أو منطقي. ولعل هذا الأسلوب في الصياغة وطريقة التبويب يرجعان إلى أن رجال القانون في العراق القديم قد انصرفوا عن دراسة

القانون كعلم واقتصروا على البحث عن الحلول العملية للمشاكل اليومية دون بذل أي محاولة لاستخلاص قواعد عامة من هذه الحلول الفردية على خلاف مسلك الفقهاء الرومان.[1]

وقد تميزت المدونة بعدة **خصائص** نوجزها كالاتي:

- المدونة تشريع علماني بحت والرأي السائد أن قانونه ليس تشريعا دينيا لخلوه من الأحكام الدينية كالعبادات وتقديم القرابين ولا يجمع بين الجزاءين الدنيوي والآخروي.
- مستمد من التقنينات السابقة ، حيث يبدوا أن تقنينه تجميع منقح لمواد تشريعية سابقة ومن مظاهر هذا التأثر تقسيم القانون إلى مقدمة مضمون وخاتمة ، ومضمون المواد يبدأ بعبارات إذا واحتوائه على نفس المصطلحات التي سبقته مثل المهر تحرير العقد واستعمال فعل أخذ مثل الرجل يأخذ المرأة كزوجة.
- ساهمت قوانينه في تعزيز وحدة البلاد سياسيا وقانونيا.
- امتاز القانون بالمنهج الافتراضي حيث صيغت أحكامه على حالات فردية حقيقية أو مفترضة عكس بوضوح حالة المجتمع البابلي وصول المجتمع إلى درجة المدينة وأصبحت السلطة والأحكام هي التي تتولى متابعة الجاني ومعاقبته وعرفت النقود مع نظام المقايضة
- تضمن قانون حمورابي اصلاحا اجتماعيا فاهتم بالأسرة وأعطى المرأة قانونيا كاملة ومنع تعدد الزوجات إلا للضرورة وحق الطلاق.
- امتاز القانون بالتبويب العملي وأسلوب الايجاز فتقدم عن التشريعات التي سبقته أو التي جاءت بعده.

أما عن مضمونها: لم تتضمن مدونة حمورابي تجميعا لكل القواعد العرفية وإدخال التعديلات الضرورية عليها ولكنها اقتصرت على تقنين بعض الموضوعات التي تحتاج إلى تعديل في أحكامها أو التي اختلف الرأي حولها وترك بقية الموضوعات للأحكام المستقرة في العرف. ولذلك خلت المدونة من القواعد والمبادئ العامة واقتصرت على بعض الحلول الفردية حيث

[1] صوفي حسن بوطالب،المرجع السابق،ص130.

تعرض لكل حالة على حدة والحكم المناسب لها في سائر فروع القانون.وقد اهتم حمورابي بنظام الإصلاح الاجتماعي فهو يحاول أن يحمي الضعيف من القوي ويضمن حريات الأفراد. وهذه الأحكام وتلك تعتبر تقدما كبيرا في كثير من النواحي بالمقارنة بما سبقها من أحكام في المدونات التي سبقت حمورابي ببضعة قرون في بلاد ما بين النهرين، بل إن أحكام مدونة حمورابي تفوق في عدالتها وتقدمها الأحكام التي تضمنتها كثير من المدونات التي صدرت في بلاد الغرب بعد ذلك بعدة قرون مثل مدونة الألواح الاثني عشر عند الرومان القرن الخامس قبل الميلاد». غير أن قانون حمورابي تميز بقسوة أحكامة الجنائية سواء بالمقارنة بما سبقه من مدونات في بلاد ما بين النهرين أم بالمدونات الغربية التي صدرت بعده، فالقصاص والقطع والاعدام من العقوبات التي تجد مجالا كبيرا في التطبيق. ويضاف إلى ذلك أنه يقر الفوارق بين الطبقات كما كان الحال في المجتمع البابلي القديم خلافا لما فعله قانون الألواح الأثنى عشر عند الرومان فيما بعد إذا انقسم المجتمع العراقي إلى الأحرار ثم المساكين ثم العبيد الرقيق. وبالرغم من المظهر الديني لقانون حمورابي إلا أن الكثير بين الباحثين ينفي عنها صفة القانون الديني، فهي تكاد تكون خالية من الأحكام الدينية ولا تخلط بين الجزاء المدني والجزاء الديني في أكثر الحالات. وقد صدر قانون حمورابي في صورة لا تختلف كثيرا عن القوانين السابقة له ، رغم أنها ظهرت في صورة وحي إلاهي صادر من الآلهة إلى الملك الحاكم.

الفصل الثاني: الحضارة المصرية الفرعونية

تعد مصر صاحبة أقدم حضارة عرفها العالم، وتاريخها هو حجر الزاوية في تاريخ الحضارة الإنسانية ولقد ظهرت مصر كدولة قوية راسخة البناء وافرة الثراء تسير على أساس ثابت من النظام و التسيير الاداري الرصين والمحكم، بحيث كان تطورها الاداري الذي بلغت فيها شأوا عظيما تجاوز بكثير تطورها القانوني، و قد بدأت نشأتها مند القرن 32 ق م وبالضبط سنة 3200 ق م فظهرت هذه الدولة في مصر تلك الكلمة السامية والتي تكتب باللغة الإغريقية Egupt ونعني بها بلاد الأقباط وكذلك في مدلول آخر هي كلمة تعني الحد بين الأرضيين أو الحاجز بين الشيئين، وتشير أغلب الدراسات التاريخية أن تلك الأقوام التي سكنت واد النيل مند أكتر من 700 سنة عاشت على نشاطات تتمثل في الصيد والزراعة على ضفاف دلتة النيل ويمكن تقسيم عصور التاريخ في واد النيل إلى عدة مراحل أساسية وهي:

– المرحلة الأولى : وتسمى مرحلة العصر الفرعوني ويبدأ 3200 ق م وينتهي عام 332 ق م .

– المرحلة الثانية : العصر البلطمي ويبدأ من 332 ق م وينتهي سنة 31 ق م .

– المرحلة الثالثة : العصر الروماني ويبدأ من 31 ق م وينتهي سنة 641 م وهو عام فتح مكة.

– المرحلة الرابعة : العصر الإسلامي ويبدأ من 641 وفي هذه المرحلة تعاقب على حكم مصر المماليك والعثمانيون تم الحكم الاستعماري الأوربي إلى غاية استقلال مصر 1945.

غير أن دراستنا لهده الحضارة سوف تنصب على المرحلة الأولى والثانية لتعارف على الوضع السياسي الاداري و القانوني القضائي لهذه الحضارة العريقة.

المبحث الاول: التنظيم السياسي والاداري في الحضارة الفرعونية

يقصد بالتنظيم السياسي والاداري كل نظام للحكم والإدارة فى مجتمع ما، وطرق تسيير السلطات المختلفة فى هذا المجتمع لإدارة شؤونه و كذا العلاقة الرابطة بين الحكام وأفراد هذا المجتمع، وحقوق وواجبات كل منهم.ومنذ أن تم توحيد مصر سنة 3200 ق.م أصبح لها نظام حكم ثابت. وعليه سنتعرف على التنظيم السياسي والادارية في مصر الفرعونية.

المطلب الاول: التنظيم السياسي في الحضارة الفرعونية

طبيعة التنظيم السياسي في مصر القديمة يبرز من خلال تطور مؤسسة الدولة الفرعونية وأساليب تسيير الحكم فيها.

الفرع الأول: مؤسسة الدولة الفرعونية

تنوعت أنظمة الحكم بتنوع الدول التي نشأت في هذه الحضارة انطلاقا من الدولة القديمة مرروا بالدولة الوسطى ووصولا للدولة الحديثة.

الدولة الفرعونية القديمة 3200 ق م ـــــ2100 ق م

كان نظام الحكم فيها يؤسس على فكرة الحق الالهي وكانت هناك سلطة مطلقة للفرعون في جميع الميادين، وهو ما تؤكده آيات القرآن الكريم من الاية 27 من سورة غافر على

لسان سيدنا موسى عليه السلام:{وَقَالَ مُوسَى إِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُم مِّن كُلِّ مُتَكَبِّرٍ لاَّ يُؤْمِنُ بِيَوْمِ الْحِسَاب}الى غاية الاية 29 من ذات السورة:{يَا قَوْمِ لَكُمُ الْمُلْكُ الْيَوْمَ ظَاهِرِينَ فِي الأَرْضِ فَمَن يَنصُرُنَا مِن بَأْسِ اللَّهِ إِنْ جَاءنَا قَالَ فِرْعَوْنُ مَا أُرِيكُمْ إِلاَّ مَا أَرَى وَمَا أَهْدِيكُمْ إِلاَّ سَبِيلَ الرَّشَاد}، فالسيادة في الدولة المصرية القديمة حاول الفرعون احتكارها و الاستحواذ عليها الى درجة اعتقاده بأنه الملك الوحيد على الأرض[1]. لكن الكلمة الاولى والاخيرة بقيت وتبقى لله وحده وفي ذلك قال الله عز وجل {يَوْمَ هُم بَارِزُونَ لاَ يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ لِّمَنِ الْمُلْكُ الْيَوْمَ لِلَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّار}[2] ومن نتائج هذه الفكرة أن السيادة ليست للشعب بل للآلهة حسبهم لكن رغم ذلك فقد اعتبر بعض المؤرخين أن الحاكم المتمثل في فرعون لم يكن مستبدا بل كان يحترم بنفسه القوانين التي وضعها. وقد أسس الملك (مينا) نظام الأسر الفرعونية ووحد البلاد بعاصمة (منف) سياسيا ودينيا وإداريا. وكانت هذه الدولة تحت الأسر الفرعونية من الأسرة الأولى إلى الأسرة العاشرة.حيث بنيت في هذا العصر الأهرامات الكبرى خوفو خفرع، منقرع. وقد ازدهر العمران والاقتصاد و باقي العلوم. وبلغت الحضارة الفرعونية في عهد الدولة القديمة أوج قوتها.[3]

الدولة الفرعونية الوسطى 2100 ق م ـــ 1600 ق م

هذه المرحلة حاول فيها الملوك التنظيم السياسي لهذه الدولة بإصلاح سلبيات في العهد القديم، محاولين بذلك تطبيق العدالة ،كما حاول القضاء على الحواجز الطبقية التي اصبحت متساوية أمام القانون لدرجة ما، لكن هذه المحاولات تصادفت مع الغزو الشرقي لقبائل الهكسوس لمصر مع ووقوع اضطرابات داخلية. فتراجع الحكم الفرعوني إلى الجنوب بعاصمة هي (طيبة) وللغزاة الشمال بعاصمة تدعى (أكاريس) فتفرعنت قبائل الهكسوس بتقليدها نظام الحكم الفرعوني بل وتسموا باسم الفرعون. هنا قسمت بلاد مصر إلى دولتين وطنية في الجنوب ودولة الغزاة في

---

[1] صلاح الدين جبار،المرجع السابق،ص26.

[2] سورة غافر، الاية 16.

[3] ارزقي العربي أبرباش، المرجع السابق ،ص63.

الجزء الشمالي من البلاد. وحاول الهكسوس اذلال السكان الأصليين لطيبة . هذه المرحلة تكونت من الأسر الفرعونية 11 إلى 17.

الدولة الفرعونية الحديثة : 1600 ق م ـــــ1100 ق م

شهدت تنظيم محاكم في جميع النواحي خاصة العسكرية، إضافة إلى التوسع باحتلال الاقليم المجاورة ، محاولة لجعل مصر القديمة امبراطورية عظيمة. خاصة من الناحية الحربية العسكرية. وذلك بعد أن استفاد الفراعنة من غزو الهكسوس في صالحهم، فاتخذوا نظام الجيش حرفة بعدما كانوا يعتمدون على المرتزقة في حروبهم والدفاع عن البلاد المصرية. وتم إعادة توحيد البلاد مرة أخرى ووجهوا حملات الغزو العسكري إلى خارج حدود مصر. وفي أواخر عصر الدولة الحديثة هزت مصر ثورة دينية قلصت من سلطة الفرعون الدينية والسياسية. و هذه المرحلة تكونت من الأسر الفرعونية 18 إلى 23 وحكمت القبائل الأمازيغية مصر عام 945 قبل الميلاد وقد أسس القائد العسكري شاشناق الأسرة الفرعونية 22. وابتداء من الأسرة 21 إلى الأسرة 30 أصبحت مصر تابعة للدول الأجنبية . أما الفترات الأخرى فالغالب أن الفرعون هو صانع القانون بنفسه فلم يكن مقيدا بأي سلطة سياسية.

الدولة الفرعونية الضعيفة : 1000 ق م ـــــ332 ق م

ضعف الفراعنة بعد أن استهدفت مصر عدة غزوات من الشعوب المجاورة. الأشوريون الفرس من الشرق وقبائل النوبة من الجنوب وقبائل الأمازيغ من الغرب.

في هذه المرحلة حاول الفراعنة التخلص من الغزاة. إلا أن الهجمات تكررت وتعددت . الى درجة تغيير العاصمة عدة مرات. واخر الهجمات أدت لاحتلال مصر من الفرس عام 341 ق م، و قد انتزعها واسترجعها الإسكندر المقدوني عام 332 قبل الميلاد من سيطرة الفرس. والمتتبع لأبحاث تاريخ القانون يجد إن بعض المؤرخين لا يدرجون الدولة الفرعونية الضعيفة ضمن تعداد الدول المصرية القديمة. لأسباب غير واضحة رغم الاعتراف بأن دولة الفراعنة في هذه الفترة كانت ضعيفةو الأسر الفرعونية التي حكمت في هذه الدولة كانت (من الأسرة 24 إلى 30).

الفرع الثاني: أساليب تسيير الدولة الفرعونية

شهد نظام الحكم الفرعوني عبر العصور ثلاث مراحل وكل مرحلة لها نموذجها في تسيير وإدارة البلاد المصرية:

1. الحكم المقيد : كان الفرعون في البداية من الأسرة الأولى إلى الأسرة الثالثة لا يتمتع بالسلطة الدينية. والسلطة الزمنية (الدنيوية) منفصلة ومستقلة عن السلطة الدينية والروحية. والهدف الأساسي للفرعون حينئذ تحقيق العدالة والمساواة بين أفراد المجتمع الفرعوني. وواضع القانون (المشرع) هو الإله (رع). الذي نطق بالعدالة قديما قائلا للفرعون: «قل العدالة، واصنع العدالة، لأن العدالة قادرة، إنما عظيمة، إنما سرمدية (أزلية وأبدية).

والعدالة هي روح الإله المهداة إلى البشر أجمع لتحقيق العدل بينهم بالقسطاس المستقيم » [1] .

2. الحكم المطلق :

كان للفرعون مطلق الحرية والإرادة بعد جمع السلطة الدنيوية والسلطة الدينية والتصرف في جميع مؤسسات الدولة الفرعونية كملك وكإله فهو الجامع للسلطتين الزمنية والروحية. وكان الفرعون مركزا جميع السلطات في يده. وبهذا الشكل من الحكم، استطاع الفرعون تدعيم المساواة بين الأفراد في ظل وحدة الدولة الفرعونية. وتركيز أجهزة الدولة في يد شخصه.

3. حكم الإقطاع :

نتج نظام الإقطاع من الأخذ بمبدأ الأخذ بفكرة توارث المناصب الإدارية في الحكم. فتحول نظام الحكم الفرعوني إلى نظام الإقطاعيات. فكل إقطاعية تمثل وحدة ترابية مستقلة عن الفرعون والإقطاعي هو السيد الحاكم على مستوى مقاطعته: الآمر والناهي والقاضي. أما الفرعون في العاصمة فيسود بلا حكم. وبالتالي فالحكم خرج من يده في غالبية أراضي مصر ومن نتائج تأليه الفرعون ، صور المصريون روح الإله (حورس) أو (سيت) أو (رع) متداخلا مع

---

[1] راجع، صوفي حسن أبو طالب،تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، المرجع السابق، ص176.

روح الفرعون الملك نفسه. واندمج اسم الإله باسم الفرعون: فالإله (رع) و(أتون) و (أمون) اندمج مع اسم الفرعون (خف) أو (أخن).

فأصبح الإله هو الوجه الآخر للفرعون فيقال (خفرع) و (أخناتون) . (1) – قال أنا ربكم الأعلى– القرأن الكريم الآية 24 سورة النازعات. والفرعون هو الشخص المتكبر و المتمرد حسب المواقف المسجلة عليه. في ظل الحكم المطلق.

المطلب الثاني: التنظيم الاداري:

تعد الحضارة المصرية الفرعونية من أهم الحضارات في جانب التنظيم الاداري الدقيق، فهي تضمن الصفة الواضحة في نقل الاوامر الملكية وتنفيذها من السلطة السياسية وهذا التنظيم يقابله من الناحية العملية درجتين مختلفتين وهما الادارة المركزية والادارة الاقليمية (المحلية)

الادارة المركزية:

إن الادارة المركزية في هذا النظام كانت توجد في القصر الملكي حيث يوجد الملك أو الفرعون وهو يتولى تنظيمها وتسيرها في جميع المجالات ويسمع الشكاوي والتظلمات وكان يساعده في ذلك بلاطه الملكي المكون من الاصدقاء والمقربين ويأتي في المقام الاول، الوزير الاول الذي يعرف بكبير القضاة لأنه يشرف على السلطة القضائية

الادارة الاقليمية

لقد كان الداعي لإنشاء الادارة الاقليمية بعد المسافة بين العاصمة والاقليم حيث قسمت البلاد إلى وحدات إدارية يطلق عليها اسم "نوم" بلغت حوالي 42 نوم أو محافظة حيث 20 نوم في الشمال، و22 نوم في الجنوب، يتولى الحكم فيها أشخاص يعينهم الملك في البداية ثم أوكل المهمة إلى حاكم يسمى حاكم القصر

المبحث الثاني: التنظيم القانوني والقضائي في الحضارة الفرعونية

المطلب الأول :المدونات المصرية القديمة

على خلاف تنوع المدونات في بلاد ما بين النهرين عرفت القوانين في الحضارة المصرية نقصا ليس بسبب عدم وجودها وإنما لتلفها وضياعها مع تقدم عجلة الزمن وسوء وسائل حفضها وكتابتها، لأنها كانت تتم على أوراق النباتات أو جلود الحيوانات فيتم اخراج نصوص قانونية خاصة أو عامة من أحكام القضاء المختلفة التي وجدها الباحثون في القرن، إضافة إلى تلك التعليمات الملكية ومن هذه القوانين نجد مايلي:تقنين الملك مينا (تحوت) سانسوجيس ، قانون أومازيس ، التعليمات الملكية، قانون بوكخوريس...الخ

قانون بوخوريس:يعد هذا القانون من أهم التقانيين وأشهرها حيث أصدره الملك بوخوريس وهو أحد ملوك الأسرة 24 عام 740 ق م وحكم مصر من 718 إلى 712 ق م، حيث جمع هذا الملك تلك التنظيمات القانونية والتي كانت سائدة قبل عهده مع بعض التعديلات، وقد تأثر بتشريعات بابل خاصة قانون حمورابي حيث حاول انتهاج نفس الصياغة القانونية لقوانين بلاد ما بين النهرين نموذجا، وأيضا في فصل الدين عن القوانين ومن أهم الاصلاحات التي جاء بها هذا القانون إصلاحات متعلقة بالأحوال الشخصية فقد:

منح للمرأة المساواة مع الرجل ومنحها حق طلب الطلاق (الخلع) ويمكن طلب مبلغ من المال كتعويض عند تطليقها ومنح لها حق لاحتفاظ بأموالها الخاصة، وحاول هذا القانون إلغاء نظام الاستعباد خاصة نظام استعباد المدين (حاول إلغاء الاكراه البدني)، وساهم في القضاء على القروض الربوية الباهظة التي وصلت في بعض الاحيان إلى 130%

- أما في الجانب التنظيمي والاداري عاقب هذا القانون القضاة الفاسدين " جذع الانف وقطع الاذنيين"
- تمتعت المرأة بالشخصية القانونية الكاملة وتساوت مع الرجل في حق الميراث وحق التملك باسمها دون إذن زوجها
- بقي تعدد الزوجات مباحا إلا إن اشترط خلافه في العقد.

- الغاء الاستعباد بسبب الديون لأن المدين مسؤول عن دينه فإذا عجز عن تسديده استولى ليه الدائن.
- منع حبس المدين ليسهل الاستيلاء على أمواله .

قانون حور محب : وجد هذا القانون سنة 712 ق م وحاول هذا الملك جمع القوانين ونظم سابقة له وتنظيمها بمنهجية قانونية واستفاد من مجموعة من القوانين السابقة له مثل قانون الملك حمو رابي وقوانين بابل واستخراج القواعد القانونية من القواعد الدينية، كما أنه قام بإصلاحات عديدة في قوانين الأحوال الشخصية مثل الحق في المساواة بين الزوج والزوجة أين أصبح الزواج على حرية التعاقد والطلاق يكون من الزوج أو الزوجة مع دفع مبلغ محدد من المال كما يمكنه الاحتفاظ بالأموال الخاصة بها كما قضى على إستيعاد المدين وإجباره على العمل لصالح دائنة كما حاول أيضا القضاء على نظام الفوائد وعاقب هدا القانون القضاة الفاسدين بخلع الأنف وقطع الأدنين وعاقب على السرقة واختلاس الأموال بأن يدفع مثلين أوثلاثة أمثال الشئ المسروق وفيما يخص جريمة قتل الأصول أو الفروع من قتل أباه يلقى في النار والأب الذي يقتل ابنه يحتضن جثة ابنه مدة ثلاثة أيام على أعين الحرس الملكي اهتم هدا القانون بالتنظيم الإداري والتخطيط المركزي الإقليمي.

قانون أمازيس :وجاء بعد قانون بوخوريس ويعتبره بعض العلماء نسخة طبق الأصل لقانون بوخوريس . وهناك من نسبه الى مجموعة هوميروس ويذكر المؤرخ تيدور الصقلي، أن هذا القانون اعترف بطائفة اللصوص ووضع الاحكام المنظمة لها، وطبقا لذلك كل من يرد ممارسة الحرفة يجب أن يسجل اسمه لدى كبير اللصوص. وان يسلمه المسروقات وعلى من سرق لكي يسترد ممتلكاته دفع ربع قيمتها لدى كبير اللصوص حتى ترد له.[1]

قانون مينا : ويطلق عليه تسمية أخرى تشريع تحوت وهدا تشريع تحوت إله القانون ظهر مع بداية الدولة القديمة وكان يمتاز بالبعد الديني .

[1] صلاح الدين جبار،المرجع السابق ،ص203.

قانون سانسوجيس : وهو ملك وفرعون من الأسرة الملكية الرابعة كانت في الدولة القديمة وكان قانونه دو طابع ديني وعقابي .

قانون سانوسرت : كذلك اهتم بالجانب الديني والعقابي في الأسرة الفرعونية التاسعة عشر وتزامن حكمه مع الدولة الحديثة سنة 1316 ق م

التعليمات الملكية : فأحيانا الملك الفرعون يصدر تعليمات لكبار الموظفين يحثهم فيها على الالتزام الصارم والشديد بالقانون وجدت هذه التعليمات العناصر النظرية القانونية كإجراءات التقاضي والسير في الدعوى.

المطلب الثاني :التنظيم القضائي:

كان الفرعون هو القاضي الأول كما وجدت محاكم عدة تتولى الفصل في المسائل وكان القضاة هم موظفون تحت السلطة المباشرة لدى الفرعون و يصدرون الأحكام باسمه.

قبل التطرق للنظام القضائي لابد أن نتطرق باختصار **للناحية للناحية الاجتماعية** : بحيث إنقسم المجتمع في مصر القديمة إلى طبقتين هما :

– الطبقة الدنيا : وهي عامة الناس أغلبهم من الفلاحين يعملون تحت رقابة الموظفين والفلاحون مرتبطون بالأرض فإذا بيعت بيعوا معها كوسائل للإنتاج ومنها كانت طبقة العبيد وهم غالبا ما يكونوا عبيدا بسبب الحروب.

– الطبقة العليا : الحاكمة وعلى رأسها الفرعون والأشراف والنبلاء الذين يختار منهم الفرعون الوزراء والكهان والموظفين ليساعدوه في الحكم وكانت لهم امتيازات مالية ودينية وحملهم الألقاب السياسية ولا يخضعون للقضاء العام العادي ومنهم كذلك الجنود أكثرهم هم المرتزقة الذين منحت لهم نصيب من الأراضي لزراعتها والعيش منها .

وقد كان الملك بمثابة القاضي الأعلى لكنه لم يكن يتولى الحكم بنفسه فقط بل يعهد بدلك إلى معاونين له من القضاة إلا أنهم يصدرون الأحكام باسمه .وقد وجد نوعين من القضاء :

الفرع الأول القضاء العام:

تتولاه درجتان من المحاكم محاكم درجة دنيا (سفلى) على مستوى الإقليم ومحاكم درجة عليا على مستوى الإدارة المركزية أين يتم استئناف أحكام المحاكم الدنيا وهي تهتم بتنظيم المسائل المدنية والجزائية ويساعدهم كتاب (كتاب الضبط) يحفظون الوثائق والدعاوى.

والقضاء العام يتولى الفصل في المسائل الناشئة بين الأفراد وهو على درجتين :

- الدرجة الأولى وهو محاكم المحافظات والإقليم .
- الدرجة الثانية تكون على مستوى السلطة المركزية أو العليا المحكمة الاستئنائية بحيث كان بإمكان المتقاضي إذا لم يقتنع بالحكم الصادر من الدرجة الأولى أن يستأنف الحكم ويطعن فيه.

الفرع الثاني: القضاء الخاص.

تتجلى خصوصية هدا النوع في كون أحد الخصوم شخص استئنائي أو في الشخص الذي يتولى النزاع. ويسمى قضاء محكمة الأشراف والنبلاء إذا كان أحد الخصوم غير عادي كشخص إداري أو من الأشراف و يتولاها الفرعون بنفسه أو من ينوب عنه .

الفرع الثالث: القضاء الاستئنائي

مثله مثل القضاء الإداري أو القضاء الخاص و يختص بالفصل في النزاعات التي تكون فيها الدولة أو الإدارة خصما ويشبه فكرة الشخص المعنوي العام، ودالك من خلال مجموعة من الهيئات تتمثل في حاكم الإقليم وموظفي المالية والجباية على المستوى المحلي أما الهيئة المركزية فيكون مكانها العاصمة. وهي التي تتلقى التظلمات الصاعدة إليها من الهيئات الإقليمية ، والذي بإمكان المتنازعين أن يلجؤون إليه تفاديا لتعقيدات المحاكم.

الفصل الثالث: الحضارة اليونانية الإغريقية.

كانت الحضارة اليونانية عبارة عن تجمع لعدد من المدن المستقلة التي شكلت بؤرا تجارية على طول ساحل البحر المتوسط، و لكن نفوذها بدأت بالانخفاض بعد أن قام الرومان بغزو البلاد سنة 168 قبل الميلاد، و أصبحت اليونان من ضمن الدولة الرومانية، على الرغم من تأثر الأخيرة بشكل كبير بالحضارة اليونانية.

والحضارة الإغريقية اليونانية من أعرق الحضارات القديمة من حيث السياسة، والفكر، والفن، و ظهرت الحضارة الإغريقية في عهد (بركليز 444- 429 ق. م)، وكان هذا أيام الملك (فيليب) ووالده الإمبراطور الإسكندر الأكبر 444 ق. م. و لقد تميزت الحضارة اليونانية بنوع من الوحدة الوجدانية بفصل العديد من الفلاسفة الدين حاولوا بنظرياتهم السياسية توحيد هده الشعوب إلى جانب تلك العوامل الإبداعية الثقافية التي جسدتها قصائد الأوديسا و الإليادة التي حاولت إحياء أمجاد الشعب اليوناني وهي بمثابة نشيد رسمي موحد لهده الشعوب أين كانت الشعوب ملزمة بحفظها وقد كان العامل الثقافي العامل الموحد لهذه الشعوب لكن رغم تلك الوحدة الثقافية إلا أنه من الناحية السياسية فقد قسمت هده الحضارة إلى نظامين مختلفين نظام مدينة أتينا ونظام مدينة أسبرطة. وعليه سنتطرق لمظاهر الحضارة في بلاد الاغريق.

المبحث الأول: مظاهر الحضارة في بلاد اليونان القديمة.

يشير مصطلح اليونان القديمة إلى الفترة الكلاسيكية من التاريخ اليونانى بدءا من العصر اليوناني المظلم 1100 قبل الميلاد وغزو دوريان، في 146 قبل الميلاد، والغزو الروماني لليونان بعد معركة **كورنت**. ودائما ما ينظر إليها باعتبارها الثقافة الأصيلة التي وضعت الأساس للحضارة الغربية خلال العصر الذي يعرف بالعصر الهلنستي. لقد كان للثقافة اليونانية تأثير قوي على الإمبراطورية الرومانية، التي حملت نسخة منه إلى أجزاء كثيرة من منطقة البحر الأبيض المتوسط وأوروبا. كما كانت لحضارة الإغريق القديمة تأثيرا هائلا على اللغة والسياسة والنظم التعليمية،

والفلسفة، والعلوم، والفنون، فأعطت أصالة لتيار النهضة خلال عصر التنوير في القرن 16 و 17 بأوروبا الغربية، واستعادت النشاط مرة أخرى خلال العديد من النهضات الكلاسيكية الحديثة في القرن ال 18 وال19 بأوروبا و الأمريكتين.

المطلب الأول: تقسيم العصور في الحضارة اليونانية القديمة.

كان اعتماد اليونانيين الأساسي على تقسيم البلاد إلى دويلات في المدن، و كان ذلك على الأغلب بسبب الطبيعة الجغرافية في البلاد، حيث تكثر الجبال و مجاري المياه في جميع أنحائها مما يسهل تقسيمها، بالإضافة إلى العوامل الاقتصادية التي أدت إلى تحارب هذه المدن للحصول على الحبوب أو البضائع، و كذلك أدى اختلاف أصول السكان إلى انفصال المدن. و ينقسم العصر اليوناني القديم إلى أربع فترات على أساس عملي من أساليب الفخار والبناء والأحداث السياسية :

العصور المظلمة اليونانية (عام 1100 – 750 قبل الميلاد): يتميز باستخدام التصميمات الهندسية في البناء والفخار والعقار.

العصر القديم (عام 750 – 480 قبل الميلاد) :حيث صنع الفنانون منحوتات أضخم قائمة بذاتها. وينتهى العصر القديم غالبا بوضع حد لأثينا وسقوطها في 5100 قبل الميلاد.

العصر الكلاسيكي(500 – 323 قبل الميلاد) يتميز بنمط مثالى كما يعتبره المراقبون لاحقا (كلاسيكي)، على سبيل المثال من البارثينون.

العصر الهلينسى (323–146 قبل الميلاد) حيث امتدت الثقافة اليونانية، ونطاق السلطة في الشرق الأوسط والقريب. وتبدأ هذه الفترة مع وفاة الكسندر وتنتهي مع الغزو الروماني.

المطلب الثاني: الاسهامات الفكرية للحضارة اليونانية القديمة.

أسهم الفكر اليوناني الفلسفي في ميدان حقوق الإنسان بما قدمه مفكروا الحضارة اليونانية من إسهامات في مجال حقوق الإنسان سلبا أو إيجابا[1]

ومن هؤلاء الفلاسفة (**صولون 640–560 ق.م**) وهو من حكماء اليونان السبعة ، له إصلاحات تشريعية وقانونية وإدارية عديدة، تعدّ علامة بارزة في تأطير آدمية الإنسان تأطيرا قانونيا، واهم ما جاء في دستوره حق الشعب دون تمييز بين الأغنياء والفقراء في المساهمة في انتخاب قضائه بموجب محكمة مكونة من ممثلي الشعب (محاكم شعبية)[2] وحرّم الربا،وألغى حق الدائن بجسد مدينه بسبب عدم الوفاء بالدين، وألغى الرهن العقاري ضد فقراء الفلاحين، وحرر رقيق ،الأرض، وحق كل من تم بيعه خارج البلاد من العودة إلى بلاده، واقر حق الإرث لأفراد الأسرة3 وعندما سؤل صولون هل أعطيت أفضل القوانين لأهالي أثينا قال: (أعطيتهم أفضل ما يمكنهم .تحمله)[4]

والفيلسوف والمفكر (أفلاطون 427–347 ق.م) الذي نادى بفكرة العدالة باعتبارها الوسيلة التي تعزز روابط المجتمع ، وهي فضيلة عامة وخاصة لأنها تحقق الخير للدولة والأفراد على السواء[5] ونادى بوجوب إشراك المواطنين في إدارة شؤون المدينة ، واهتم بقيام نوع من الملكية) الخاصة المحددة لغرض استبعاد الفوارق بين الأغنياء والفقراء6، إلا انه لم يستسيغ ان يتمتع العبيد بأي لون من ألوان حسن المعاملة التي كان ينادي بها للإغريق.

---

[1] هنري تومس,تراجم حية لأعلام الفلسفة الغربية –ترجمة تيسير شيخ الأرض,مطابع وزارة الثقافة ,دمشق1968,ص20 حافظ علوان ,مصدر سابق ,ص231

3 وول ديورانت ,قصة الحضارة ,م1,ج1ترجمة محمد بدران ,لجنة التأليف و الترجمة و النشر ,ط1,ص215.

4 محمد كامل ليله,النظم السياسية ,دار الفكر العربي ,القاهرة1961,ص347.

5 عبد الرحمن بدوي ,أفلاطون ,مكتبة النهضة المصرية ,القاهرة 1942,ص239.

6 صبحي المحمصاني ,أركان حقوق الإنسان ,المصدر السابق ,ص24.

ويرى أرسطو (384–322 ق.م) : أن المثل العليا للدولة هي سيادة أحكام القانون والعدالة والتعليم ،وان الدولة إنما وجدت لصالح الإنسان ولم يوجد الإنسان لصالح الدولة إنما ولد الإنسان ليسُعَد غير انه أكد (إن الطبيعة قد قصدت أن يكون البرابرة عبيدا)[1].

ويقول المفكر **اليوناني (سوفوكليس2500 ق. م)**:(كثيرة هي المعجزات في الدنيا ولكن الإنسان أعظمها)[2]. وجاء في ملحمة (هوميروس الاوديسية) ان استخدام الأسلحة المسممة يعدّ انتهاكا جسيما لمسلك الآلهة وينبغي إظهار الرحمة للأسرى الذين(لا حول لهم ،ويجوز دفع الفدية للأسير وتبادلهم والسماح بسلامة المرور واحترامه[3] .

ومما يؤخذ على هذه الحضارة إقرارها الاسترقاق ،وسيادة المساواة الناقصة بالاستناد إلى طبيعة التكوين الاجتماعي ،وظهور التقسيم الطبقي الذي نفى فكرة المساواة المطلقة بين الإفراد، ومعاملتهم للأجانب معاملة الأشياء ،ويعدون البشر من غيرهم ليس لهم حقوق ،وأن سمو اليوناني يكفل له اكتساب كافة الحقوق والسيطرة على الأجانب الذين يخضعون إليه خضوع العبيد، ويعدون:(ان الفارق بين اليوناني والبربري هو الفرق بين الإنسان والحيوان)[4].

ألا أن الحضارة اليونانية عرفت تحولا كبيرا إزاء حقوق الإنسان وآدميته في تأكيدها على إنسانية الإنسان من خلال ظهور جماعات كجماعة (السفسطائيون) أو الرواقيون في أثينا وإثارتهم لمفاهيم جديدة لمفهوم حقوق الإنسان دون تمايز بسبب اللغة أو الجنس أو الدين، ومناقشتهم لآدمية حقوق الإنسان وحقوقه، حيث تمكن الفرد من خلال طروحاتهم من السعي لتحقيق الذات متخطيا قوانين وقيم المجتمع اليوناني السائدة ردحا طويلا من الزمن [5].

---

1 عبد الكريم علوان ,الوسيط في القانون الدولي العام ,حقوق الإنسان ,ط1,دار الثقافة و النشر و التوزيع ,عمان 2006,ص15.

2 رياض عزيز هادي,المصدر السابق ,ص9.

3 محمود شريف بسيوني ,المصدر السابق ,ص21.

4 عبد الكريم علوان ,المصدر السابق ,ص15.

5 عثمان أمين ,السفسطائيون اليونانيون,مجلة المقتطف,ج3,القاهرة 1943,ص243.

المبحث الأول: النظم القانونية اليونانية.

باعتبارها أقدم الحضارات الغربية وظهرت بها القوانين بعد ظهورها بالشرق خاصة في الحضارات النهرية و المجموعات القانونية الأثنية جاءت لأجل تحقيق هدف واحد وهو القضاء على الاستبداد والنظام الأرستقراطي والإقطاعي بواسطة نظام الإصلاح الاجتماعي والسياسي بالاعتماد على مجموعة من المصلحين الاجتماعيين حاولوا انقاذ المجتمع من الأوضاع السيئة التي كانوا يعيشونها بواسطة عدة قادة أنشأوا عدة مدونات أبدعها العديد من المصلحين من الطبقة الارستقراطية أمثال دراكون وصولون . دون أن ننسى مدينة اسبرطة العسكرية.

المطلب الأول :مدونة دراكون 620 ق م:

صدرت هذه المدونة في العاصمة أثينا في عهد الحاكم دراكون، ورغم أن التاريخ الانساني لم يحفظ نصوص من هذا القانون إلا أنه استمد من كتابات بعض المؤرخين والفلاسفة، وقد أصدره **داركون** كجزء من حركة الاصلاح الاجتماعي في مدينة أثينا لعد قيام الشعب وخاصة الطبقة المتوسطة المكونة من الفلاحين والمزارعين للمطالبة بوضع دستور خاص بالمدينة وتدوين تلك الاعراف السائدة للحد من سلطة أصحاب النفوذ واستبداد الطبقة الغنية ومغالاتها في الفوائد الربوية.

الفرع الأول :خصائص قانون دراكون

سنورد خصائص هذا القانون من حيث المضمون والشكل.

أولا :من حيث المضمون

إنه من رغم المساعي الحثيثة لهذا القائد إلا أنه لم ينجح في القضاء على نظام الاستعباد ولم يقلل من استغلال الاقوياء للضعفاء، وبلغ من الشدة في عقوباته بحيث ثيل أنه قانون قد كتبة نصصه بالدم وأصبح اسمه للدلالة على القسوة في اللغة اللاتينية يضاف إلى ذلك اعتراف هذا القانون بالطبقية (العدالة الافقية) حيث قسم المجتمع إلى ثلاث طبقات وهي: **طبقة السادة والاشراف**، التي بيدها القوة والحكم، **الطبقة الوسطى**: وتضم أصحاب المهن والتجار

والصناع؛ **والطبقة الدنيا:** وتضم صغار الفلاحين والعمال؛ وإلى جانب هذه الطبقات نجد **طبقة العبيد**

ثانيا :من حيث الشكل

يعد هذا القانون أحد أسس النظام الديمقراطي لأنه يتكلم باسم الشعب وليس باسم الآلهة.ـوتميز من الناحية المنهجية بوضع عقوبات محددة بالأفعال المعاقب عليها وأدخلت في الاعتبار الركن المعنوي للعقوبة (القصد الجنائي).

الفرع الثاني : التنظيم القضائي في عهد دراكون .

أنشأ دراكون مجموعة من الهيئات تنتخب أعضائها من طبقة الاشراف والتي تنظر في أفعال القتل والحريق "بمثابة محكمة جنايات" وأساس هذا الملك في نظام القصد الجنائي، في مثل هذه الجرائم فإذا ما ثبت وجود قصد جنائي كان الجزاء هو القتل؛ أما المحكمة الثانية فكانت تختص في باقي الجرائم العادية التي لا تصل إلى درجة الجناية وعليه فقد أصبحت الدولة هي صاحبة السلطة في قمع كل الافعال المخلة بالأمن والسلامة وبالأموال والاشخاص.

المطلب الثاني :مدونة صولون 594 ق م :

أنشأ هذه المدونة صولون حاكم مدينة اثينا سنة 594 ق م أي بعد 20 سنة من قانون دراكون فدعى صولون ليكون حاكما على أثينا وعليه وقع اختيار الشعب بإنجاز ما لم ينجزه أسلافه ومعالجة سلبياته وقد وضع صولون مضمون مدونته تم أعلنها في ساحة عامة على منشورات خشبية لكي يتمكن الناس من الاطلاع عليها لكي لا يعتذر الناس بجهلهم للقانون. ولقد كان صولون من طبقة الاشراف غني وتاجر وشاعر مثقف قد طاف في البلاد ونظر في أحوال الشعب واطلاع على قوانينها وعاداتها خاصة تلك القوانين الفرعونية واكتسب بذلك خبرة واسعة جعلته أهلاً لتولي اعباء الحكم وانجاز المطلوب فأصدر قانون اصلاحي عالج فيه الاوضاع بحكمة وبصيرة وأزال الاسباب والاشكالات التي كان يعاني منها الشعب لأجل ذلك اطلق عليه " صولون الحكيم" ويمتاز هذا القانون ببعده عن الجانب الديني ويعتمد على

الوجدانية الجماعية والاعتراف بحقوق الاشخاص وحمايتها بالوسائل القضائية المتاحة وأخرج النظام القانوني من نطاقه الديني الضيق وأدخله في نطاقه السياسي الواسع الذي يستوحيه من العقل البشري والتطور الاجتماعي.

الفرع الأول :خصائص قانون صولون.

كان الهدف من صدور هذه المدونة لاستكمال نظام الإصلاح الاجتماعي الذي وضعه داركون، ولأن الأغنياء والنبلاء وضعوا العقوبات في سبيل تنفيذه فضلا على أن نصوص قانون داركون لم تحقق المساواة التامة بين الناس ولم تقضي على تحكم الأقوياء على الضعفاء ولم تنقد الطبقة العامة من الاستعباد بسبب اختلاف دينهم ، لذلك أصدر صولون قانونه لقصد تحقيق المساواة والقضاء على امتياز الطبقات وإعادة السلام والأمان لمدينة أتينا (إن صولون كان من الطبقة الغنية و داركون كان من الطبقة العامة) وقد امتاز صولون باللينة عكس داركون الذي امتاز بالقسوة. لذلك سنتطرق لخصائص المدونة من حيث المضمون والشكل.

أولا :من حيث المضمون.

هذا القانون لم يشتمل على كل القواعد القانونية ومن بينها المعاملات التجارية مثلا أسندها إلى تلك المبادئ العرفية السائدة والتي أدخل إليها مجموعة من التعديلات التي تلاءم مبادئ الإصلاح الاجتماعي كما وأخذ العديد من مبادئه من الحضارات السابقة وفي مقدمتها الحضارة الفرعونية المصرية.

أولا :من حيث الشكل.

جاء هدا القانون من الناحية الشكلية منفصلا عن الدين إذ هو ليس وحيا من الآلهة بل هو من صنع العقل الإنساني الذي يهدف إلى تحقيق العدل والمساواة وهو كذلك لم يصدر هدا القانون من اسم الآلهة وإنما باسم الشعب.

الفرع الثاني :اصلاحات صولون.

ذكرنا أن صولون كان من حكام أثينا وأشرافها وقد شملت إصلاحاته الأعمال التالية:

أولا:إجتماعيا .

ألغى صولون الديون القديمة منع التنفيذ على جسم المدين بسبب عجزه عن الوفاء اغلى امتيازات الإبن الأكبر في الميراث وحدد سعر الفائدة وحق السلطة الأبوية فحرم بيع الأبناء وقتلهم وساوى بين الأبناء في الميراث وفي حالة الإنعدام تذهب للأقرب من جهة الأب الذكورويلتزم في هذه الحالة الوارث بالزواج من بيت المتوفي حث الشعب على العمل تجريم التسول الزامية تربية الأباء للأبناء .

ثانيا:إقتصاديا .

حاول صولون حماية الزراعة وإلغاء القيود التي كانت تمنع من بيع الأراضي فسمح للطبقات المحرومة من الفلاحين من امتلاك الأراضي فتحسنت حالتهم شجع الصناع والتجار فنظم الموازين والمقاييس وأصلح النظام النقدي مما أدى إلى تحسين المستوى المعيشي لهذه الطبقات .

ثالثا :سياسيا.

أصدر صولون العفو التام على الجرائم السياسية ساوى بين طبقات المجتمع إصلاح الدستور لمنع احتكار الأشراف للسلطة مما مكن الطبقة العامة من المشاركة في السلطة على أساس مادي محل المال محل النسب مما جعل الطبقات الوسطى تتمكن من الوصول إلى السلطة لذلك يعتبر صولون أبو الديمقراطية .

المطلب الثالث :النظم الاسبرطية :

اسبرطة والمعروفة أيضا باسم سبارتي هي مدينة أخرى كبيرة من اليونان والتي تقع في منطقة لاكونيا

نظامها نظام دولة عسكرية ارستقراطية، أسسها السكان الدوريون، وأصبحت هذه المدينة من أقوى دول الإغريق في القرين 7 ق.م وتزعمت الحلف العسكري ضد مدينة أثينا، وكانت دولة إسبرطة تهتم بالفنون الحربية العسكرية.[1]

كان عدد السكان فيها حوالي مئة الف مقيم . وعند النظر في الحكومة ، تجدها في شكل القلة . وهذا يعني انها مجموعة متماسكة بشكل وثيق مثل حكم ملوك البلاد حتى بعد وفاتهم .وعندما نركز على نمط حياة الناس في اسبرطة ، ستجدها معروفة جيدا بقدرتها العسكرية . في الواقع ، يتم تدريب الرجال ليكونوا من المحاربين ، بينما لم تركز اسبرطة على أي جانب من جوانب الفنون ، مع التركيز بشكل كامل على التدريبات العسكرية والأداء . وكانت ذات قوة عسكرية شهيرة أثناء الحروب الفارسية ، في معركة **تيرموبيلاي وبلتا** .

الفرع الأول : عوامل التفرقة بين أثينا واسبرطة .

كلا المدينتان تقعان في الاقليم اليوناني الاغريقي بحيث تقع أثينا في منطقة أتيكا واسبرطة في منطقة لاكونيا هذه الاخيرة ركزت على التكوين العسكري لافرادها وأتاحت التعليم للذكور و الاناث ولم يكن حكمها ديمقراطي واقتصر على القلة المحظوظة، فيما ركزت أثينا على الجانب المدني والسياسي والفني كانت أثينا تركز على الجوانب الفنية الكبيرة وأنتجت عددا من الفلاسفة وقدمت مساهمة كبيرة في تطوير أنظمة الحكم الديمقراطي و الثقافة الغربية و أتاحت التعليم للذكور وفي ذلك تناقض . وعند النظر إلى الحياة في أثينا ، فإنها تعكس مدى الإبداع الكامل ، في إعطاء الرجال لفرصة المتابعة في كل مجال يرغبوا فيه بين الفنون أو العلوم ، ليعد هذا هو السبب الرئيسي في ظهور المثقفين مثل أبقراط ، سقراط ، سوفوكليس ، بريكليس وهيرودوت . ولم تلزم أثينا لشبابها في الالتحاق بالخدمة العسكرية كما في الحال في اسبرطة . ومع ذلك ، لا بد من التشديد على أن أثينا لم تعط الفتيات الفرصة في التعليم . ومن ناحية أخرى ، فإن اسبرطة تشير إلى دولة المدينة التي يسيطر عليها الخدمة العسكرية . خلافا لما

[1] صلاح الدين جبار ،المرجع السابق،ص52.

حدث في أثينا المزدهرة ثقافياً أما في اسبرطة فهي تركز أكثر على الخدمة العسكرية عن أي شيء آخر . ويمكن اعتبار أن هذا هو الفرق الرئيسي بين أثينا واسبرطة .

الفرع الثاني : العوامل الإجتماعية في اسبرطة.

قسمت الطبقات الاجتماعية إلى 3 طبقات:

أولا : طبقة السبارطياطوس .

هذه الطبقة تتكون من كل ذكر ينحدر من أصل دوري، وعدد أفراد هذه الطبقة الرجالية حوالي اربعون ألف مواطن هم حكام المدينة و أغنياؤها وجنودها و بالتالي متساوون في الملكية (ملكية الأراضي والعبيد). والمواطن الإسبرطي يتم اعداده بطريقة عسكرية منذ صغره، فالمناصب في الدولة محتكرة من طرف هذه الطبقة ، وتمر حياة الشخص الإسبارطي ب 3 مراحل مرحلة التكوين والتربية – مرحلة الجندية وخدمة العلم – مرحلة تولي المناصب السياسية.

ثانيا :طبقة البيروايكي

هي الطبقة الوسطى أو العامة ، وهم العاملون الذين يكونون اليد العاملة في الحرف والصناعات ولا يسمح لهم بالخدمة العسكرية الاعتقاد بأنهم ليس لهم حماس للدفاع عن الدولة لأن دماؤهم غير صافية فأصولهم مختلفة، ولهم بعض الأملاك لا تكفيهم حتى للمعيشة، وهم الذين يدفعون الضرائب للدولة.

ثالثا :طبقة الهنوتس أو العبيد:

أغلبية سكان إسبرطة هم من العبيد ، لا يتمتعون بأي حق من الحقوق كبشر، فسيد العبد يستطيع أن يبيعه أو يقتله أو يتصرف فيه كما يشاء ، فهو مثل الأشياء لا قيمة له كإنسان يعمل طول حياته في الفلاحة، وخدمة الأسياد. والعبد هو من ليس من أحد الطبقتين السابقتين ، فيعامل كالعبد في إسبرطا غير أنه يمكنه أن يتزوج وذلك برضا سيده، فهو يخضع لإرادة السيد، وقد تدخل القانون لحماية العبيد من تعسف الأسياد بالقتل أو التعذيب للعبد،

فإذا حصل التعسف من طرف السيد تجاه عبده فإنه يصبح معتوقا بقوة القانون ويصبح من الأجانب.

الفرع الثالث: النظم السياسية والقضائية في اسبرطة.

أولا: النظام الادماجي عند الاسبرطيين .

أدمج المشرع **ليسوز** في إسبرطة ثلاث أنظمة للحكم الثلاث في نظام حكم واحد وهي النظام الملكي والأرستقراطي والديمقراطي، والهدف من هذا الجمع هو حتى لا يطغى نظام منها على الآخر، وقد دام العمل بنظام الحكم الإدماجي هذا (المختلط) مدة من الزمن، وكان المواطن الإسبرطي يفتخر بهذا النظام، وإذا ما فكر أحد العلماء في تغيير النظام فيواجه بالسؤال: هل تظنون أن هناك رجل شديد الخطر على الدولة ؟ وإذا كان الجواب بالإيجاب، فيطرح سؤال آخر: فمن هو هذا الرجل ؟ فيعين باسمه ويعاقب الشخص عادة بالنفي أو بالحكم الذي يقرره الإكليزيا.وقد تم إدخال التعديلات على المقاييس والموازنين التجارية في إسبرطة والخاصة ببيع الأراضي والسلع والمواد وغيرها ، ومنح حق المواطنة للعمال المهرة الأجانب وتجنيسهم نهائيا. وبهذا قضوا على الحضارة الأثينية وأصبحوا الورثة الشرعيين لها بنقل ال آثارها [1]

ثانيا: النظام االمؤسساتي عند الاسبرطيين .

هناك مجموعة من **المؤسسات التنفيذية** في اسبرطة وتتكون من مجلس القادة العشرة ، وهم الذين يتولون الشؤون لعسكرية والسياسية ورئيسهم يسمى بستراتيجوس أكراطوس ويتبع هذا المجلس مجموع الموظفين يسمون بالماجسترا.

أما **المؤسسة القضائية** تقوم على المبدأ الآتي: "العبد يعاقب في جسمه والمواطن في ماله ".

[1] صلاح الدين جبار ،المرجع السابق،ص53.

وتتشكل المحكمة من الأراخنة أو الحكام السابقين للمدينة من ذوي الخبرة والمعرفة تجتمع في مكان يسمى آريوباجوس في جبل أكروبول. و في سنة 371 ق. م انهزمت دولة مدينة اسبرطة من طرف مدينة **طيبة** الإغريقية في معركة حاسمة.[1]

الفصل الثالث: الحضارة الرومانية

يعد القانون الروماني من أهم ما أبدعته الحضارة الإنسانية بفضل دقة صناعته وانضباط أحكامه وايجازها. ويعد كذلك القانون الروماني الأصل التاريخي للقوانين اللاتينية الحديثة التي غالبا ما تأثرت بها التشريعات العربية والجزائرية بالخصوص الأمر الذي يحتم علينا دراسة هذا القانون ومراحل تطوره وكذا تقنيناته المختلفة. إن مراحل حياة روما الطويلة أدت إلى وجود عدة مراحل في تاريخ تطور قانونها، حيث ظهرت المجموعات القانونية في فترات زمنية مختلفة، تحت تأثير عوامل شتى، ذلك أن تغير نظام الحكم والإدارة من نظام ملكي إلى نظام جمهوري إلى نظام الحكم المطلق كان له الأثر البالغ في بلورة هذا القانون. وقد قال العلماء إن تاريخ تسمية الرومان نسبة إلى روما، ويبدأ من تأسيس مدينة روما في القرن الثامن ق.م، وأن البطل (روم ولوس) هو مؤسسها، ثم نمت روما نتيجة عناصر بشرية مختلفة من الإيطاليين وغير الإيطاليين واستمر نمو روما عند قيام "دولة مدينة روما". وتعود تسمية ايطاليا الى تعبير أطلقه الإغريق على الجزء الجنوبي الغربي لشبه الجزيرة و ربما أنه مشتق من الكلمة الإيطالية القديمة vitellio ومعناها أرض العجول والثيران. وقد عرفت الحضارة الرومانية عدة مظاهر للحضارة وهو الامر الذي ساهم في ازدهار القانون وتطوره.

المبحث الاول : مظاهر الحضارة الانسانية الرومانية.

مكثت الدولة الرومانية قرابة ألف سنة، نحو خمسة قرون قبل ميلاد المسيح عليه السلام وخمسة بعد الميلاد. توسعت روما في القرن السادس قبل الميلاد، فسيطرت على إيطاليا كلها ثم على المدن الإغريقية ثم على شبه جزيرة البلقان، ثم آسيا الصغرى والشام ومصر ثم مدت

[1] صلاح الدين جبار ،المرجع السابق،ص54.

سيطرتها على قرطاجة التونسية.وقد اشتهرت الحضارة الرومانية بتقليدها لمظاهر الحضارة الإغريقية فأقاموا المسارح والمدرجات والجسور والقناطر والمنازل وبرعوا في نحت التماثيل والصور، وازدهر الأدب المسرحي والكوميدي فيها.

وقد مر التاريخ الروماني عبر ثلاثة مراحل أساسية:

1-المرحلة الأولى :مرحلة التأسيس والاتحاد(735ق.م—27ق.م)وعاصمتها روما.

2- لمرحلة الثانية :مرحلة التوسع والنفوذ (27 ق.م – 395م) حيث استطاع الرومان خلالها من إنشاء إمبراطورية تمتد من المحيط الأطلسي غرباً إلى حوض الفرات شرقاً.

3 - المرحلة الثالثة :مرحلة الضعف والتفكك، بعد بروز القبائل الجرمانية على الساحة السياسية في أوروبا.

وعليه سنتطرق لعوامل مظاهر الحضارة الإنسانية في الإمبراطورية الرومانية خاصة القانونية من خلال بيان مصادر التاريخ الروماني العريق اولا. وعوامل نهضتها الحضارية ثانيا.

المطلب الثاني :مصادر تاريخ الحضارة الرومانية.

هناك عدة مصادر لتاريخ روما الحضاري او القانوني، بداية من تلك الاثار المادية التي تركها اسلافهم .

اولا :الاثار المادية

والمتمتلة اساسا في تلك القصور والحمامات، المسارح والحصون والأسوار والبوابات بقايا المعابد، الرسوم والصور . والأواني الفخارية والأدوات المنزلية. المسكوكات والعملات خاصة المعدنية.

ثانيًا: المصادر والاثار المكتوبة:

مثل القوانين السابقة كقوانين الالواح الأثني عشر وهي القوانين التي صدرت عام 450ق.م، وقد حفظت لنا مقتطفات الكتاب الرومان منذ عهد " ششرون " أجزاء كبيرة منها وهي تلقي أضواء على جوانب من الحياة في الجمهورية الرومانية في أوائل عهدها.

ثالثا: المعاهدات والقرارات

كانت المعاهدات التي تعقدها روما نوعين :

1- نوع كان الطرفان المتعاقدان يعتبران ندين متكافئين ويلتزمان بمساعدة بعضهما البعض في الحروب.

2- النوع الآخر كانت روما تعتبر فيه الحليف الأسمى، ويلتزم الطرف الآخر بمساعدتها في الحروب وأيضًا احترام هيبتها، وكانت نصوص المعاهدات تحفر على لوحات من البرونز وتعلق على تل " الكابيتول".

وجرت العادة على حفر هذه ومن المصادر ايضا القرارات التي كانت تصدرها الجمعية الشعبية. فهو :القرارات على لوحات برونزية وإيداعها في المعبد، وبذلك كان المعبد يؤدي عدة وظائف دار للعبادة وخزانة عامة، ودارًا للمحفوظات العامة.

وتعد قرارات السناتو من اهمها خاصة الصادرة خلال القرنين الأخيرين من عهد الجمهورية تودع في المعبد.

رابعا:سجلات الحكام وكبار الكهنة

وكانت على ثلاثة أنواع :

أ – قوائم الإحصاء: وتتضمن بيانات إحصائية عن عدد المواطنين الرومان وممتلكاتهم، وقد اعتمد الكتاب الرومان على هذه القوائم.

ب – القوائم السنوية للحكام :

كانت كل هيئة من هيئات الحكام الرومان تحتفظ لديها بقائمة تسجل فيها أسماء شاغلي مناصب هذه الهيئات سنويًا.وأهم هذه القوائم – من الناحية التاريخية – هي قوائم القناصل. وقد اعتاد الرومان ومؤرخيهم على اعتبار سنوات تولي القناصل للحكم تأريخا لكافة الأحداث العامة والخاصة.

ج – حوليات ورزنامة كبار الكهنة والاساطير :

كان كبير الكهنة هو الذي يحدد سنويًا أيام الأعياد، وأيضا أيام انعقاد المحاكم وكان يقوم بإعداد حولية يسجل بها الأحداث الهامة التي تقع أثناء العام الذي يتولى فيه منصبه ويذكر فيها كذلك أسماء حكام ذلك العام. وهي حوليات تذكر أحداثا دينية، وإقامة المهرجانات للقواد المنتصرين، أو حدوث مجاعة أو وقوع حدث من الأشياء الغريبة لديهم ككسوف الشمس أو خسوف القمر.

ولم يتبقى أمام مؤرخي الرومان لاستكمال معلوماتهم عن تاريخ روما إلا مصدران الأسطورة التقليدية لروما في بداية تاريخها، وروايات الأسر الأرستقراطية.والكتاب القدماء أطلقوا لخيالهم العنان ليكتبوا تاريخًا موسعًا. وأضافوا إلى أمجاد الأسر انتصارات خيالية.

المطلب الثاني :عوامل النهضة الحضارة الرومانية.

و يعد العامل الجغرافي من أهم عوامل ازدهار روما فوحدة إيطاليا الجغرافية كانت وحدة ظاهرية أكثر منها حقيقية، وكانت الطبيعة الجغرافية أكثر ملائمة من بلاد اليونان في تكوين كيان سياسي موحد، فالتقسيمات الجغرافية كانت أكبر وأقل لانعزال بعضها عن بعض مثل وادي نهر البر والساحل الغربي والسهل الجنوبي، وكذلك كانت السهول خصبة وكانت أكثر ملائمة للزراعة والرعي وكذلك قلة الموانى الطبيعية وعدم وجود كثافة في الجزيرة دفع الإغريق الأوائل للاتجار مع إيطاليا مما كان له التأثير في النقل الحضاري.

وكانت المميزات التي تمتعت بها قد شجعت على الهجرة لها شعوبا عديدة، فهي محبة للحرب والقتال ومتباينة في الأصل والحضارة، وكان موقع روما في وسط شبه الجزيرة عاملا مهمًا في بسط سيطرتها عليها، وخصوبة سهولها واعتدال مناخها، وكذلك في موقعها وسط البحر، وقد تأخر نمو إيطاليا الحضاري عن بلاد الإغريق(السبب): نظرا لكون إيطاليا أبعد من بلاد الإغريق عن مراكز الحضارات القديمة في مصر وبلاد الشرق ولكن يمكننا القول إن إيطاليا وبلاد اليونان وقفتا ظهرًا لظهر، كذلك جعل العامل الجغرافي لإيطاليا مركزًا للحضارة الأوروبية القديمة ومكنها من مهاجمة أعدائها واحدًا تلو الآخر.

وكانت الشوارع الرئيسية ترصف بالأحجار وتزود بمجاري لتصريف مياه الأمطار كان الأثرياء يعيشون في منازل ذات طابق واحد أو طابقين مشيدة من الخشب أو اللبن يتوسط كل منها فناء مكشوف تحيط به أعمدة ويؤدى الفناء إلى باقي قاعات ووحدات المنزل، وعرف عن الاتروسكان اهتمامهم ببناء المعابد، وكانت مقابرهم بما تضمنته من أسلحة وأدوات زينة وكتابات تذكارية أفضل مصادر المعلومات عنهم، واشتهروا بصناعاتهم البرونزية والحديدية وكانوا أول الشعوب الايطالية في ممارسة التجارة وتدل المواد الأثرية في قبورهم على اتصالات مباشرة بمصر والفينيقيين وبلاد اليونان ويمكن القول أن الرومان خلال عصورهم التاريخية تأثروا بالاتروسكان وبخاصة مسكنهم وبتسليتهم المفضلة مثل الرياضة وبديانتهم وبالقدرة على البناء والتطوير.

الحياة الاقتصادية والاجتماعية للدولة الرومانية :

في العهد الملكي كان المجتمع ريفيًا اعتمد على الزراعة ورعي الماشية.وغلب عليه في البداية طابع الملكية الجماعية، ثم اتسم بطابع الملكية الفردية.عرفوا زراعة الكروم والزيتون، ونشطوا في مجال الصناعة والتجارة.أما عن المجتمع الروماني كانت الأمة الرومانية تتألف من كافة مواطنيها الأحرار الصالحين لأداء الخدمة العسكرية والمشاركة في طقوسها الدينية، وحضور اجتماعات جمعياتها الشعبية .

كانت الأسرة هي حجر الزاوية في بناء المجتمع، وكان رب الأسرة صاحب السلطة المطلقة على أسرته.

وعند نهاية العصر الملكي كان المجتمع الروماني يتألف من طبقتين اجتماعيتين هما :

طبقة العامة والبطارقة الأرستقراطيون

طبقة العامة :

تتألف من متوسطي الحال من ملاك الأرض والتجار وأرباب الحرف والأجراء

وكان الكثير منهم يشتغلون بفلاحة أرض الأثرياء.وقد عرف المجتمع عدد قليل من العبيد وكانوا عبارة عن مدينين عجزوا عن الوفاء بدينهم، وبالتالي فإن عبوديتهم لم تكن وراثية ولا مستديمة:

طبقة البطارقة لأرستقراطيين:

تتألف من كبار ملاك الأراضي وتتمتع بنفوذ واسع وامتيازات كبيرة في الدولة.تكونت منهم الهيئة السياسية العليا في الدولة.وظلت عضوية الهيئات الدينية وقفًا عليهم.

الصراع بين الطبقات :

كان البطارقة يسيطرون على الحكومة ويحتكرون تولي مناصب الحكام وعضوية الجمعيات الدينية والسناتو.كما كانوا يوجهون سياسة الدولة، ويتحكمون في تصريف العدالة وفي قرارات الجمعية الشعبية.وكانوا لا يؤلفون إلا أقلية ضئيلة بالنسبة إلى الأغلبية العظمى من المواطنين الرومان.كان النتيجة الطبيعية لاحتكارهم كل أمور الدولة أن ينشأ صراع مرير بينهم وبين العامة، ودام هذا الصراع نحو قرنين من الزمان.

المبحث الثاني : المدونات القانونية الرومانية.

المدونات القانونية هي مجموعة القواعد والنظم التي سادت المجتمع الروماني منذ انشاء مدينة روما وحتى وفاة الإمبراطور جستنيان وزوال الإمبراطورية الرومانية، وهي كذلك مجموعة القواعد القانونية التي وضعت في مدينة روما الإيطالية بدءا من قانون الألواح الاثني عشر ووصولا إلى مجموعات القوانين التي وضعت في العصر المسيحي في روما والتي كانت أساسا النظام القانون المدني الشائع في معظم دول العالم الحديث، ويرجع أصل القانون الروماني إلى قانون الألواح الاثني عشر الروماني الذي وضع عام 450 ق.م. وقبل التطرق لتلك المجموعات القانونية ومصادرها لا بد من التطرق اولا للنظام السياسي السائد فيها كونه البوتقة والقاعدة القانونية لأي نظام قانوني.

المطلب الأول: السياسة والحكم في روما

حاول الباحثون في تأريخ القانون الروماني على دراسته وتقسيمه وفق العصور السياسية بداية من العصر الملكي وصولا الى العصر الإمبراطوري العلمي وهذه العصور السياسية هي:

الفرع الأول : العصر الملكي

ويؤرخ بتأسيس روما من قبل ثلاث جاليات ودورات تاريخية وينتهي نتيجة لثورة حدث فيها طرد الملك وإعلان الجمهورية.

الفرع الثاني العصر الجمهوري القنصلي:

ويبدا بقيام الجمهورية وينتهي بصدور قانون **إيبوتيا** على اثر ثورة أرستقراطية من جانب الأشراف لرغبتهم في الاستئثار بالسلطة بدل الملوك وتمخضت هذه الثورة عن قيام نظام جمهوري أرستقراطي النزعة احس العامة بوطأتها خاصة ان حالتهم كانت افضل في العهود الملكية.

الفرع الثالث : العصر الامبراطوري العلمي:

ويبدأ بصدور قانون **إيبوتيا** وينتهي بحكم الملك قلديانوس، ويقسم هذا العصر بدوره إلى ثلاث فترات:

الفترة الأولى:

تبدأ من سنة 130 ق م وتنتهي بقيام النظام الإمبراطوري وهو تاريخ تولي الإمبراطور أغسطس الحكم وتسمى بصدر العصر العلمي.

الفترة الثانية:

تبدا هذه الفترة من عام 27 ق.م إلى عام 235 ميلادية وهذه هي فترة العصر العلمي الصحيح.

الفترة الثالثة :وهذه الفترة تبدا من سنة 235 ميلادية إلى سنة 284 ميلادية وهو ما يسمى بالعصر السفلي

المطلب الثاني: مصادر المجموعات القانونية الرومانية

يعد العرف المصدر الأول في مصادر القانون الروماني ويليه التشريع كدرجة ثانية

الفرع الأول: العرف كمصدر أساسي في العصر الملكي.

وقد أكد الفقيه الروماني **بمبونيوس** ذلك وذكر أن الملوك الرومان كانوا يحكمون الشعب بمقتضى العرف، فلم يكن في هذا العصر فقه أو تشريع ثابت . إلا انه لم يذكر كيفيه نشوء هذا العرف واكتسابه صفة الإلزام . والظاهر انه نشأ من العادات التي جرى الناس على مراعاتها قبل إنشاء مدينه روما والتي كانوا يتوارثونها جيل عن جيل. وانه استمد قوته الملزمة من المصدر الديني الذي نشأ عنه ومن السلطة المدنية التي تطبق قواعده وتقريرها في الأحكام التي يصدرها رجال الدين والملوك وقد كان لرجل الدين هذا الدور حتى بعد صدور قانون الألواح الاثني عشر في العصر الجمهوري القنصلي. كان لرجال الدين اثر واضح في هذا الصدد في مجالين هما :

1_ منح صيغ الدعاوى التي يريد الأفراد رفعها . ونقصد بها العبارات الرسمية الشكلية التي يلزم الافراد باتباعها و الا سقط حقهم في رفع الدعوى.

2_ منح الصيغ الرسمية للتصرفات القانونية التي يريد الأفراد القيام بها.

الفرع الثاني: القوانين الملكية كمصدر احتياطي في العصر الملكي.

ظل العرف هو المصدر الوحيد للقانون طيلة العصر الملكي ومع هذا يرى بعض الفقهاء . ان التشريع مجسدا في بعض القوانين الملكية قد اعتبر مصدرا من مصادر القانون , فلقد صدرت بعض القوانين عن مجالس الشعب نتيجه اقتراحاتها من قبل الملك وموافقة مجلس الشيوخ.

الفرع الثالث : ثنائية العرف والتشريع كمصدر للقانون في العصر القنصلي.

العرف بقي هو المصدر الرئيسي للقانون الروماني إلا انه ظهر بجانبه مصادر أخرى هي :

التشريع متمثلا في قانون الالواح الاثني عشر وقانون الشعوب والقانون القضائي (البريتوري) . وكذلك الفقه. إلى جانب العرف وجد التشريع أين اختصت مجالس الشعب الجديدة الممثلة بمجالس الوحدات العسكرية المئوية ومجال القبائل في هذا العصر بمهمة التشريع والى جانب مجالس الشعب وجدت مجالس العامة التي كانت تبت في مشروعات القوانين المقامة من قبل حكام العامة. فتكونت مجموعة قوانين البريتورية القضائية والاثني عشرية وقانون اخر متعلق بالشعوب. ويعد قانون الألواح الاثني عشر أهمها.

الفرع الرابع : الفقه كمصدر تفسيري للقانون.

ان معرفة القانون الروماني كانت محتكرة من قبل رجال الدين ، ويتمثل احتكارهم في حيازتهم لسجلات مهمة في كيفية تطبيق القانون وإجراءات عقد العقود وإقامة الدعاوى إلا ان هذا الاحتكار قد خرق عام (12) ق.م وبعد ان نشر **فلافيوس** مضمون هذه السجلات في مجموعته أما اهم الوسائل التي اتبعت من قبل فقهاء في تطوير القانون الرومان فهي:

الفتوى ،الإرشاد والتوجيه ،المعونة القانونية يشبه المساعدة القضائية امام القضاء.

علاوة على المصادر السابقة كانت هناك مصادر أخرى للقانون الروماني مهمة جدا ظهرت بوضوح خاصة في العصر الإمبراطوري أين استحوذ الإمبراطور على هذه السلطة بعد فترة قصيرة فأصبحت قراراته هي المصدر الوحيد للتشريع وقد سميت القرارات التي يصدرها الإمبراطور في مختلف الأحوال بالدساتير الإمبراطورية وهي على اربع أنماط وأنواع :
المنشورات ، الأحكام، الفتاوى، التعليمات.

وكانت هناك مصادر لا تقل أهمية عنها خاصة في عصر **الإمبراطورية السفلى** مثل:

القانون القديم :هو ذلك القانون الذي تكون في العصور الرومانية الماضية بفعل العرف والتشريع الصادر عن المجالس الشعبية وقرارات مجالس الشيوخ ومنشورات الأحكام وتفسير الفقهاء.

الدساتير الإمبراطورية : أصبحت هذه الدساتير هي المصدر الأساس للقانون وهي التي تكمل كل مايطرأ من نقص في القانون القديم وهي التي تعدل قواعده لتجعله ملائما للظروف.

المطلب الثالث: المجموعات القانونية الرومانية

هناك العديد من القوانين الرومانية لكن سنركز على أهمها خاصة القوانين الاثني عشرية والبريتورية وقانون الشعوب.

الفرع الاول: قانون الألواح الاثني عشر

يعد قانون الألواح الاثني عشر اهم قانون في مدونة القوانين الرومانية وقد ظهرت هذه الألواح إثر ثورات الطبقة العامة على الأشراف مطالبين بالمساواة ومنذ سنة 462 ق م ، حيث طالب العامة بتشكيل لجنة لوضع المجموعة القانونية وعارض ذلك مجلس الشيوخ وفي سنة 451 ق م أرسلت بعثة إلى اليونان لدراسة قانون "**صولون**" وبعد عودتها تشكلت لجنة من عشرة أفراد من الأشراف دونت القوانين على الألواح، لكن مجلس الشيوخ رأى بأنها غير كاملة فشكلت لجنة أخرى وأضافت اللوحتان 11 و 12 سنة 449 ق م ونشرت في ساحة مدينة

(روما) ولم تصل إلينا هذه الألواح بنصوص أصلية، وإنما وصلت مدونة في كتب التاريخ واللغة والآداب مما مكن الفقهاء من معرفة الأحكام معرفة دقيقة.

أولا:مضمون قانون الألواح الاثني عشر

من حيث نظام الدعاوى:

كانت الشكلية هي السمة الرئيسية لإجراءات التقاضي في القانون الروماني . مما كان يترتب عليه أن أي خطأ فيها يعرض الفرد لفقدان حقه في تقديم دعوى وبالتالي ضياع حقه الذي أراد ان يحميه . وتناولت الألواح الثلاثة الأولى من القانون نظام الدعاوى وقسمت الدعاوى التي يطلق عليها دعاوى القانون الى قسمين الأولى اطلق عليه اسم الدعاوى التقريرية والثانية الدعاوى التنفيذية.

من حيث نظام الأحوال الشخصية :

تناول اللوحان الرابع والخامس أحكام رب الأسرة الرومانية أي القواعد الخاصة بالزواج والطلاق والسلطة الأبوية والميراث.

من حيث نظام الأموال والتصرفات القانونية:

تناول أحكام هذه الأمور في اللوحين السادس والسابع.

من حيث نظام الجرائم:

بحثت الألواح الخمسة الأخيرة نظام الجرائم فقسمتها إلى:

جرائم عامه، وهي التي تمس الصالح العام وتتولى الدولة إيقاع العقاب بها كالخيانة العظمى والحريق والقتل.

جرائم خاصه : وهي التي يقع ضررها على الأفراد كجريمة السرقة والاعتداء على الغير.

وعموما تنوعت موضوعات القانون كالاتي:

-نصت كل من الألواح 1-2-3 على نظام التقاضي.

-نصت الألواح 4-5 على نظام الزواج – الطلاق –الميراث– الوصية.

-نصت الألواح 6-7 الملكية العقارية وحق نقل الملكية.

-نصت الألواح 8-9-10 نظام الجرائم والعقوبات.

-الألواح 11-12 نصت على بعض الحقوق الفردية.

من الملاحظ أن هذه الألواح ورغم تأثرها بالقوانين الاغريقية لم تتناول السلطة الأبوية عكس قانون **صولون** ولم تتضمن جزاء الدين لأن المجتمع متكون من شعوب وديانات مختلفة.

ثانيا: أهداف المدونة ومميزاتها

كانت تهدف إلى تحقيق المساواة بين طبقات المجتمع الروماني ونشر قواعد القانون وذلك من أجل وضع حد لاحتكار الاقلية مبدأ العلم بالقانون. **لا يعذر احد بجهله للقانون.**

كما تميز هذا القانون بأسلوب شعري وملحمي مثل المدونات القانونية القديمة التي سبقته وبعض قواعده كانت عبارة عن صيغ وأقوال مأثورة وبعضها كان يمتاز بأسلوب جملة شرطية وكانت العقوبة أيضا من جنس العمل. اعتبر الرومان قانون الألواح الاثني عشر قانونهم المدني ويقصد بذلك قانون المدنية في نطاق القانون العام او الخاص وقد جاء هذا القانون نتيجة السعي لكسر احتكار رجال الدين لمعرفة أحكام القوانين النافذة وكذلك لمساواة العامة بالأشراف وتعود تسميته كما ذكرنا سابقا إلى انه نشر وفق اثني عشر لوح في مدينة روما فيما بين سنة 450 و 449 قبل الميلاد ولقد صيغت عبارات هذا القانون بعبارات موجزة وبأسلوب شعري يتسم بالشكلية القاسية.

الفرع الثاني: القانون البريتوري القضائي.

تم استحداث وظيفة البريتور لمساعدة القناصل لازدياد الأعباء المنوطة بهم . وظهرت وظيفة **البريتور المدني** عام 367 قبل الميلاد ليختص بنظر الدعاوى المدنية بين المواطنين الرومان وبعد خمسين سنة ظهر منصب **بريتور الأجانب** ليختص بنظر الدعاوى التي تقام بين الأجانب أو بين المواطن الروماني والأجنبي . وكان عمل البريتور يعتمد على المنشورات مصدر حقيقيا متطور للقانون الروماني تكون منها ما يسمى بالقانون القضائي. وقد اعتمد البريتور

على مجموعة الأساليب و الوسائل و التي استخدمها البريتور في أداء مهامه، يمكن إجمالها في الأمور التالية : التمكين من الحيازة , الاشتراطات البريتورية , الأوامر , رد الشيء إلى اصله.

وقد تمتع البريتور بنشاط متزايد ودور فعال في هذا العصر بسبب صدور قانون ايبوثيا الذي اوجد نظام المرافعات التحريريه باعتبار ان البريتور هو الذي كان يضع نموذج الدعوى ويقوم بتحريره. و لم يكن للأجانب في روما قانونا ينظم أحوالهم ومعاملاتهم فأنشئت بذلك عام 343 ق م وظيفة الحاكم القضائي للأجانب **بريتور الاجانب** ولم يكن حكمه مقيد بتطبيق قانون خاص ولم يلتزم بشكليات معينة أو إجراءات خاصة للدعوى وتكونت من عمل هذا الحاكم مجموعة من القواعد القانونية خاصة بالأجانب سميت فيما بعد قانون الشعوب.

الفرع الثالث: قانون الشعوب

قانون الشعوب مشتق من اللفظ اللاتيني **جوس جنتيوم** jus gentium يعني قانون الشعوب هو مفهوم في القانون الدولي ضمن النظام القانوني الروماني القديم وتقاليد القانون الغربي القائمة عليه أو متأثرة به. في اتساق عقلاني مع أعراف السلوك الدولي. وجاء إثر تمسيح الإمبراطورية الرومانية.

كان مصدره قوانين اليونان التي كان مصدرها هي الأخرى ما يسمى ب:القانون الطبيعي أي أن الطبيعة توحي —حسب زعمهم — إلي الإنسان هذا القانون الذي أدى بالتالي إلي اعتبار أن الطبيعة هي مصدر كل شيئ. والحق أن الطبيعة لم تصنع نفسها بنفسها وإنما أوجدها الله سبحانه الذي خلق كل شيء بقدرته سبحانه وتعالى عما يشركون انشئت كذلك وظيفة **ماجيستر** او **قنصل روما** اي بريتور الرومان الذي كان يتولى الفصل في النزاعات الواقعة في مدينة روما وكان يطبق قانون الألواح ولا يتقيد بالصيغ الشكلية ويستعين في ذلك **ببريتور الأجانب،** وكلما إنتهت مدة حكم **بريتور** إلا وترك من ورائه مجموعة من النصوص القانونية التي غالبا ما كان هؤلاء الحكام يلجؤون إلي الحيلة كوسيلة لتغير هذا القانون

او ذاك حيث سميت بالحيل البريتورية وذلك بقصد جعل القوانين تتماشى مع المستجدات القانونية.

خاتمة:

بعد دراستنا لتلك النظم السائدة في الحضارات القديمة توصلنا الى أن الحضارات الانسانية هي عبارة عن سلسلة مرتبطة بعضها ببعض ودراسة تاريخ القانون يكشف لنا فضل الشعوب القديمة على المجتمع الحديث. وتوضح لنا الحالة الأولى التي نشأت فيها الشرائع القديمة وتكونت فيها المبادئ أو النظم القانونية ، والوقوف على التطورات التي مرت بها تلك الشرائع والنظم والتعديلات المختلفة التي أصابتها في خلال العصور المتعاقبة حتى وصلت إلى حالتها الحاضرة. فالنظم القانونية السائدة في الوقت المعاصر لم تنشأ من العدم ولم تنشأ مرة واحدة إذ لم توجد بين عشية وضحاها بل هي ثمرة تطور طويل ونتاج تاريخ حافل بالأحداث ، فهي لصيقة بالإنسان ونظم المجتمع الانساني. وهو ماانعكس ايجابا أو سلبا على قوانين العصر الحديث.

قائمة المراجع:

ارزقي العربي برباش،مختصر تاريخ النظم القانونية والاجتماعية،دار الخلدونية،الجزائر،2006،ص16.

حمدي عبد الرحمن، فكرة القانون، د د ن، القاهرة،1979.

دليلة فركوس، الوجيز في تاريخ النظم، دار الرغائب، الجزائر ،1999.

صبحي المحمصاني ,أركان حقوق الإنسان ,المصدر السابق.

صلاح الدين جبار، المدخل الى تاريخ القانون ، ط1،دار بلقيس للنشر ،الجزائر،2011.

صوفي حسن أبو طالب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار النهضة العربية، القاهرة،1978،ص36.

عبد الرحمن بدوي ,أفلاطون ,مكتبة النهضة المصرية ,القاهرة 1942.

عبد الكريم علوان ,الوسيط في القانون الدولي العام ,حقوق الإنسان ,ط1,دار الثقافة و النشر و التوزيع ,عمان 2006,ص15.

عثمان أمين ,السفسطائيون اليونانيون,مجلة المقتطف,ج3,القاهرة 1943,ص243.

عكاشة مُحَمَّد عبد العال، طارق المجذوب، تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2004.

فايز مُحَمَّد حسين، تاريخ النظم القانونية، ط1،منشورات الحلبي الحقوقية ،بيروت،2010

كاظم جبر سلمان الكرعاوي، محاضرة بعنوان القضاء والمحاكم في العراق القديم، القيت على طلبة المستوى الثاني، قسم الاثار،كلية الاداب،جامعة بابل، العراق . بتاريخ 2011/7/6 . راجع الموقع الالكتروني http://www.uobabylon.edu.iq/

مُحَمَّد كامل ليله,النظم السياسية ,دار الفكر العربي ,القاهرة1961.

منذر الفضل،تأريخ القانون،ط2،دار ثاراس للنشر،العراق،2005.

نزيه المهدي ، المدخل لدراسة القانون ، القاهرة ، 1992 .

هنري تومس,تراجم حية لأعلام الفلسفة الغربية –ترجمة تيسير شيخ الأرض,مطابع وزارة الثقافة ,دمشق1968,ص20

وول ديورانت ,قصة الحضارة ,م1,ج1ترجمة مُحَمَّد بدران ,لجنة التأليف و الترجمة و النشر .

فهرس المحتويات

مدخل عام لتاريخ القانون 1
الأهمية والغاية من دراسة تاريخ القانون: 4
الفصل الاول: النشأة التاريخية والنظرية للقانون 6
المبحث الاول: النشأة التاريخية والواقعية للقانون. 7
المطلب الأول: مرحلة سلطان القوة والانتقام 8
المطلب الثاني :مرحلة سلطة تقليد الدينية 8
المطلب الثالث :مرحلة التقاليد العرفية 9
الفرع الأول :مضمون التقاليد العرفية 9
الفرع الثاني : أساس التقاليد العرفية كمصدر للقانون 10
المطلب الرابع: مرحلة تدوين القانون: 10
الفرع الأول: تطور أساليب الكتابة عبر التاريخ. 10
الفرع الثاني: دور الكتابة في تدوين القوانين. 11
المبحث الثاني: نظريات تكوين المجتمع البشري. 12
المطلب الأول: نظرية القبيلة. 12
المطلب الثاني: نظرية العشيرة الطوطمية 13
المطلب الثالث: نظرية الأسرة. 13
الفصل الثاني: الحضارة العراقية القديمة 14
المبحث الأول: مظاهر الحضارة الإنسانية في بلاد مابين النهرين 15
المطلب الاول : الانتاج الفكري والحضاري 15
المطلب الثاني : الدول ونظام الحكم والقضاء 16
الفرع الأول: الدول والمدن في مابين النهرين. 16
الفرع الثاني: أنظمة الحكم في مابين النهرين. 17
الفقرة الأولى :النظام الملكي المقيد 18
الفقرة الثانية :النظام الملكي المطلق. 19
الفرع الثالث : التنظيم القضائي والإداري 19
المبحث الثاني: المدونات القانونية في بلاد مابين النهرين. 22
المطلب الأول: مصادر القانون العراقي القديم. 22
الفرع الأول :الأحكام الدينية والعرف. 23
الفرع الثاني :المراسيم الملكية والرسائل والخطابات. 24
الفرع الثالث : الاحكام والقرارات القضائية 24
المطلب الثاني: نبذة عن قوانين العراق القديم. 25
الفرع الأول: القوانين التي سبقت قانون حمورابي 25

الفقرة الأولى: قانون أوركاغينا 2360 ق م 25
الفقرة الثانية: قانون الملك أورنامو :2111 ق م ـ2103 ق م 26
الفقرة الثالثة: قانون الملك بلالاما أو قانون مدينة أشتونا 26
الفقرة الرابعة: قانون الملك لبيت عشتر 27
الفرع الثاني: المدونة القانونية للملك حمورابي 27
الفقرة الأولى :مصادر قانون حمورابي 28
البند الأول :السوابق القانونية 28
البند الثاني :السوابق القضائية والعرفية 28
الفقرة الثانية :مضمون قانون حمورابي 28
البند الأول: مكونات وأقسام قانون حمورابي 29
البند الثاني: الطبيعة القانونية لمدونة حمورابي. 31
الفصل الثاني: الحضارة المصرية الفرعونية 33
المبحث الاول: التنظيم السياسي والاداري في الحضارة الفرعونية 34
المطلب الاول: التنظيم السياسي في الحضارة الفرعونية 34
الفرع الأول: مؤسسة الدولة الفرعونية 34
الدولة الفرعونية القديمة 3200 ق م ـــ2100 ق م 34
الدولة الفرعونية الوسطى 2100 ق م ــ 1600 ق م 35
الدولة الفرعونية الحديثة : 1600 ق م ـــ1100 ق م 36
الدولة الفرعونية الضعيفة : 1000 ق م ـــ332 ق م 36
الفرع الثاني: أساليب تسيير الدولة الفرعونية 37
المطلب الثاني: التنظيم الاداري: 38
المبحث الثاني: التنظيم القانوني والقضائي في الحضارة الفرعونية 39
المطلب الأول :المدونات المصرية القديمة 39
المطلب الثاني :التنظيم القضائي: 41
الفرع الأول القضاء العام: 42
الفرع الثاني: القضاء الخاص. 42
الفرع الثالث: القضاء الاستثنائي 42
الفصل الثالث: الحضارة اليونانية الإغريقية. 43
المبحث الأول: مظاهر الحضارة في بلاد اليونان القديمة. 43
المطلب الأول: تقسيم العصور في الحضارة اليونانية القديمة. 44
المطلب الثاني: الاسهامات الفكرية للحضارة اليونانية القديمة. 45
المبحث الأول: النظم القانونية اليونانية. 47
الفرع الأول :خصائص قانون دراكون 47

أولا :من حيث المضمون 47
المطلب الثاني :مدونة صولون 594 ق م : 48
أولا :من حيث المضمون. 49
أولا :من حيث الشكل. 49
الفرع الثاني :اصلاحات صولون. 49
المطلب الثالث :النظم الاسبرطية : 50
الفرع الأول : عوامل التفرقة بين أثينا واسبرطة 51
الفرع الثاني : العوامل الإجتماعية في اسبرطة. 52
أولا : طبقة السبارطياطوس 52
ثانيا :طبقة البيروايكي 52
ثالثا :طبقة الهنوتس أو العبيد: 52
الفرع الثالث: النظم السياسية والقضائية في اسبرطة. 53
أولا: النظام الادماجي عند الاسبرطيين 53
ثانيا: النظام المؤسساتي عند الاسبرطيين 53
الفصل الثالث: الحضارة الرومانية 54
المبحث الاول : مظاهر الحضارة الانسانية الرومانية. 54
المطلب الثاني :مصادر تاريخ الحضارة الرومانية. 55
المطلب الثاني :عوامل النهضة الحضارة الرومانية. 58
الحياة الاقتصادية والاجتماعية للدولة الرومانية: 59
المبحث الثاني : المدونات القانونية الرومانية. 60
المطلب الأول: السياسة والحكم في روما 60
الفرع الأول : العصر الملكي 60
الفرع الثاني العصر الجمهوري القنصلي: 60
الفرع الثالث : العصر الامبراطوري العلمي: 61
المطلب الثاني: مصادر المجموعات القانونية الرومانية 61
الفرع الأول: العرف كمصدر أساسي في العصر الملكي. 61
الفرع الثاني: القوانين الملكية كمصدر احتياطي في العصر الملكي. 62
الفرع الثالث : ثنائية العرف والتشريع كمصدر للقانون في العصر القنصلي. 62
الفرع الرابع : الفقه كمصدر تفسيري للقانون. 62
المطلب الثالث: المجموعات القانونية الرومانية 63
الفرع الاول: قانون الألواح الاثني عشر 63
أولا:مضمون قانون الألواح الاثني عشر 64
ثانيا: أهداف المدونة ومميزاتها 65

الفرع الثاني: القانون البريتوري القضائي. 65
الفرع الثالث: قانون الشعوب 66
خاتمة: 67
قائمة المراجع: 68